شبهات السابقين
حول الأحرف السبعة والقراءات

د. علي بن ذريان الجعفري العنزي
الأستاذ المساعد بقسم التفسير والحديث
كلية الشريعة – جامعة الكويت

المقدمة

الحمد لله حمداً يبلغ بالحمد منتهاه، والصلاة والسلام الدائمان المتلازمان على رسول الله، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، والنسمة المجتباة، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد،، لم تزل الأحرف السبعة محلَّ نظر عميق، وتأمل كبير عند المهتمين بالدراسات القرآنية منذ صدر الإسلام إلى يومنا هذا، واستشكل الأوائل جملة من المسائل المتعلقة بها، كما أثار بعض السابقين وكثير من المتأخرين والمعاصرين من المسلمين ومن غيرهم جملةً من الشبهات المشكِّكة أو المستشكَلة حول الأحرف السبعة وحول القراءات القرآنية التي تعد الثمرة الباقية لغراس الأحرف السبعة والصادرة عنها، وهي – إن جاز التعبير – الوريث الشرعي لميراث الأحرف السبعة.

ويحسن في هذا المقام أن أسوق إلماحةً عابرة وإلماعةً خاطفة في نوعي مصادر الشبهات والمثيرين لها، والدوافع والمبررات لإثارة الشبهات في الأحرف السبعة والقراءات القرآنية: فتنقسم مصادر الشبهات والدوافع والمبررات عند من يثير الشبهات عموما وفي مسألتنا خصوصا إلى قسمين:

القسم الأول: دوافع مبنية على سوء النية وخبث الطوية، وهي قصد وإرادة الطعن في القرآن الذي هو منبع الإيمان والإسلام والمعجزة الكبرى للنبي العدنان ﷺ، وإثارة الشكوك حول مصدرية هذا الكتاب، وهذا يكثر عند المستشرقين المعروف عنهم العداء المستحكم والبغض الظاهر من أفواههم للإسلام وأهله، وما تخفي صدورهم أكبر.

القسم الثاني: دوافع مبنية على حسن نية لا بقصد الطعن في الإسلام، بل مردها هو تساؤلات واستشكالات مبنية على توهمات أو حقائق حصل اللبس والخلط والخبط في فهمها فأدت إلى إثارة الشبهة، ومردها كذلك القلب بين الدليل والمدلول، كجعل أقوال اللغويين وقواعد النحاة حجةً على القراءة الصحيحة المتواترة، والصحيح أن القراءة المتواترة حجة على أقوال اللغويين وقواعد النحاة ؛ لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين، فمنه تُستخلَص قواعد اللغة، وتفهم قوانين اللسان العربي.

وهنا تنبيه مهم، وهو أن الذي ساعد على استحكام الشبهات أو تزيينها – في نظري – هو الغموض المعرفي الحقيقي المكتنف لتفسير حقيقة الأحرف السبعة، والذي لا

نستطيع أن نتجاهله، وعدم وجود التفسير القاطع الساطع الفاقع لمعناها الذي يفصل في الخلاف ويحسم الجدل والنزاع بالرغم من قطعية الثبوت.

فإن الأحاديث المتواترة في الأحرف السبعة - على كثرتها وتنوع ألفاظها وتعدد مناسباتها وتفارق زمانها المكي والمدني - أثارت شغل العلماء قديمًا وحديثًا، وحاروا في تفسير معناها، لذلك تعددت أقوالهم فيها، وجاوزت حاجز الأربعين قولا وتفسيرا تفاوتت بين الضعيف البعيد وبين الوجيه القريب.

ويُعَدُّ تفسير الأحرف السبعة من غوامض الأسئلة في الشريعة عموما وفي القرآن خصوصا، ولا يضاهيه في الغموض إلا تفسيرُ الحروف المقطعة، فهما اللغزان الأكثرُ غموضا بالرغم من قطعية النصوص فيهما وتواترها، فالحروف المقطعة آيات قرآنية متواترة، والأحرف السبعة ثبتت بأحاديث نبوية متواترة، ومن التوافق اللطيف هو تعدد الأقوال في تفسيرهما والتي بلغت الأربعين قولا !!

وهذا هو الذي دفع الكثير من العلماء إلى اختيار مذهب التوقف و(اللا أدرية) في تفسير الأحرف السبعة، وعبَّر بعضهم بأن الكلام فيها (شائك وشائق) كما قال الشيخ عبد العظيم الزُّرقانـي صاحب «مناهل العرفان» عن أحاديث الأحرف السبعة: «هذا مبحث طريف وشائق غيرَ أنه مخيف وشائك»[1].

وشائكية المسألة مع التشويق فيها جعل الإمام ابن الجزري شيخ القراء وشمس الأئمة يقول بعبارة عميقة (ولا زلت أستشكلُ هذا الحديث وأفكِّرُ فيه، وأمعن النظر من نيِّفٍ وثلاثين سنة حتى فتح الله عليَّ بما يمكن أن يكون صوابًا إن شاء الله) [2]. واختياره كذلك رحمه الله لم يسلم من الوضع تحت مجهر النقد والتعقيب.

- وقد سئل الشيخ محمد الجكني الشنقيطي رحمه الله عن الرأي الذي ترجح له في معنى حديث الأحرف السبعة فأجاب (الذي ترجح لدي أني لا أعرف معناه) [3]

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبدالعظيم الزرقانـي (١/ ٨١).
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ٢٦
(٣) حديث الأحرف السبعة د. عبد العزيز القارئ ص ٥

- فهذه الشبهات المثارة من بعض المسلمين علماءَ كانوا أو باحثين، متقدمين كانوا أو متأخرين قد نفهمها ولا نتفهمها، أي نفهم هذه الشبهات ونعرف محل نشوئها وسبب ظهورها وليس بالضرورة أن نتفهمها بالتبرير لها وقبولها والتساهل معها.

- وسأسرد لكم سردا عابرا لما تيسر إيراده وتهيأ إعداده من أبرز وأشهر الشبهات التي وجدتها محلا للإثارة والاشتباه في الأنظار والاشتباك بين الأفهام، وهي على النحو التالي:

١- شبهة مخالفة القراءات لقواعد اللغة العربية.

٢- شبهة عدم تواتر القراءات.

٣- شبهة جواز القراءة بالمعنى.

٤- شبهة مخالفة القراءات للرسم العثماني.

٥- شبهة مخالفة القراءات للحقائق الشرعية في القرآن والسنة.

٦- شبهة مخالفة القراءات للعقل الصريح.

٧- شبهة وجود التعارض بين القراءات.

٨- شبهة جواز القراءة الموافقة للمصحف غير المسندة أو غير المتواترة.

٩- شبهة جواز القراءة المسندة المخالفة لرسم المصحف.

١٠- شبهة إزالة بعض الأحرف السبعة من المصحف الشريف.

١١- شبهة إنكار قرآنية الأحرف السبعة والقراءات وأن مصدرها اللهجات لا الوحي.

١٢- شبهة المطابقة بين الأحرف السبعة والقراءات السبع.

١٣- شبهة وجوب التزام القراءة على جهة التعبد لا الرواية.

ودونكم أبرز هذه الشبهات المثارة مع أبرز الردود عليها، وتقديرا للوقت وضناً به أكتفي ببيان وتفنيد الشبهات الثلاث الأولى بذكرها، وبيان المراد بها، وبيان القائلين بها، وأبرز مرتكزاتهم وأدلتهم التي استندوا إليها، ثم أحرر الردود العلمية في تفنيد الشبهة وردها، مرجئا التفصيل في بقية الشبهات لمناسبة أخرى أو في أبحاث أخرى بتيسير المولى وتسديده وتوفيقه.

خطة البحث

يتضمن البحث مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة تشمل النتائج، والتوصيات، وقائمة بمصادر البحث، وهي على النحو التالي:

المقدمة: وتتضمن بيان أهمية الموضوع وخطة البحث.

المبحث الأول: شبهة مخالفة القراءات لقواعد اللغة العربية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أمثلة المطاعن والاعتراضات اللغوية على القراءات والأحرف القرآنية من المفسرين واللغويين.

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة مخالفة القراءات لقواعد اللغة العربية.

المبحث الثاني: شبهة عدم تواتر القراءات، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: القائلون بشبهة إنكار تواتر القراءات ومراتبهم في الإنكار.

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة إنكار تواتر القراءات.

المبحث الثالث: شبهة جواز القراءة بالمعنى، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: القائلون بشبهة جواز القراءة بالمعنى وأدلتهم.

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة جواز القراءة بالمعنى.

الخاتمة: وتشمل أبرز النتائج المستخلصة والتوصيات المقترحة، وقائمة بمصادر ومراجع البحث.

المبحث الأول

شبهة مخالفة القراءات لقواعد اللغة العربية

لقد تبنى هذه الشبهة وأثارها بعض اللغويين المبرَّزين في النحو والصرف كأبي العباس المُبَرِّد والزجاج والفراء والأخفش وأبي علي الفارسي وغيرهم، وتبعهم بعض كبار المفسرين المتقدمين كالإمام ابن جرير الطبري شيخ المفسرين، والإمام جار الله الزمخشري وابن عطية بعدهم، وذلك في معرض نقدهم لبعض القراءات المتواترة في تفاسيرهم، بحجة مخالفتها لقواعد وقوانين اللغة، وسأذكر أمثلة نقدهم اللغوي وطعنهم للقراءات المتواترة، وألحقه بالجواب العام الداحض لهذه الشبهة، علما بأن كتب التوجيه والاحتجاج للقراءات وبعض المفسرين المحققين ممن انتصروا للقراءات قد تولوا حشد الردود اللغوية على هذه الشبهات والاستشكالات.

المطلب الأول: أمثلة المطاعن والاعتراضات اللغوية على القراءات والأحرف القرآنية من المفسرين واللغويين:

الفرع الأول: اعتراضات كبار المفسرين المتقدمين على بعض القراءات المتواترة بحجة المخالفة اللغوية:

أولاً: موقف الإمام الطبري من بعض القراءات في تفسيره الجامع لتأويل القرآن:

الإمام أبو جعفر الطبري من أعظم علماء الإسلام، وتفسيره الجامع لتأويل القرآن يعتبر عمدة التفاسير، وكذلك تاريخه، وهو إمام حاذق، مفسر ومحدث وفقيه واسع متفنن، مجتهد متقِن، إلا أن مواقفه مع القراءات المتواترة تذبذبت واستغربها كثير من العلماء والقراء والفقهاء.

وقد نبه الإمام ابن الجزري والإمام الشاطبي – عميدا هذا الفن وإماماه – علىٰ ذلك، حيث قال ابن الجزري: (ولم يبلغنا عن أحد من السلف رضي الله عنهم على اختلاف مذاهبهم وتباين لغاتهم وشدة ورعهم أنه أنكر على ابن عامر شيئا من قراءته، ولا طعن فيها، ولا أشار إليها بضعف ولقد كان الناس بدمشق وسائر بلاد الشام حتى الجزيرة الفراتية وأعمالها لا يأخذون إلا بقراءة ابن عامر، ولا زال الأمر كذلك إلى حدود الخمسمائة، وأول من نعلمه أنكر هذه القراءة، وغيرَها من القراءات الصحيحة وركب

هذا المحذور ابن جرير الطبري بعد الثلاثمائة، وقد عُدَّ ذلك من سقطات ابن جرير)[١].

ونقل الإمام ابن الجزري تنبيه الإمام الشاطبي على ذلك لتلميذه السخاوي فقال: (قال السخاوي: قال لي شيخنا أبو القاسم الشاطبي: إياك وطعن ابن جرير على ابن عامر)[٢].

وقال الإمام محمد زاهد الكوثري في مقالاته: (وأما كلام ابن جرير في بعض قراءات ابن عامر فهفوة باردة، وكذلك ما وقع للزمخشري في كشافه نسأل الله السلامة، ولم يكن ابن جرير من الحذاق في علم القراءات، ولا من المتفرغين لدراسته وتدريسه، وهذا هو مصدر أخطائه كما نبه علىٰ ذلك الحذاق من أهل هذا العلم)[٣]

وقد صُنِّفت مصنفات في موقف الطبري من القراءات منها ما كتبه الأستاذ لبيب سعيد في كتابه المسمى (دفاع عن القراءات المتواترة أمام الطبري المفسر) [٤]

ومن أمثلة نقد الطبري واعتراضه على القراءات المتواترة:

١ – تعليق ابن جرير علىٰ القراءة المتواترة (رُهُن) في قوله تعالىٰ ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾ [البقرة:٢٨٣)] وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو (فرُهُن)[٥]، ومع أنها متواترة إلا أن ابن جرير يَرُدُّ قراءة (رُهُن) وهي جمع رَهْن ويعلل ردَّه بما يعلِّله اللغويون فيقول (فأما جمع الفَعْل على الفُعْل أو الفُعُل فشاذ قليل) [٦].

٢ – حكمُ ابن جرير بشذوذ القراءة المتواترة (قِطْعاً) بسكون الطاء في قوله تعالى﴿ كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا ﴾ [يونس: ٢٧] وعدم تجويزه لها، ووصفه لها بالفساد، مع كونها قراءة متواترة قرأ بها ابن كثير والكسائي ويعقوب من العشرة وقرأ

---

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٦٤
(٢) المصدر السابق
(٣) مقالات الكوثري ص٢٦– ٢٧
(٤) آيات الصفات ومنهج ابن جرير الطبري في تفسير معانيها، رسالة دكتوراه مقدمة من د. حسام حسن صرصور، ص٧٣–٧٤
(٥) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٣٧
(٦) تفسير الطبري ٥/ ١٢٤

الباقون بفتح الطاء[1]، قال ابن جرير: (وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ خِلَافُهَا عِنْدِي قِرَاءَةُ ذَلِكَ بِفَتْحِ الطَّاءِ، لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنْ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ عَلَى تَصْوِيبِهَا، وَشُذُوذِ مَا عَدَاهَا، وَحَسْبُ الْأُخْرَى دَلَالَةً عَلَى فَسَادِهَا، خُرُوجُ قَارِئِهَا عَمَّا عَلَيْهِ قُرَّاءُ أَهْلِ الْأَمْصَارِ وَالْإِسْلَامِ) [2]

وليس بأغرب من عدم تجويزه لها إلا حكايتُه الإجماع على شذوذها !!

٣- طعن ابن جرير في قراءة ابن عامر المتواترة (زُيِّن) و (قتلُ أولادَهم شركائهم) في قوله تعالى:﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ [الأنعام : ١٣٧] وعدم تجويزه لها، ووصفه لها بالقبح وعدم الفصاحة، قال ابن جرير: (وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ قُرَّاءِ أَهْلِ الشَّامِ: (وَكَذَلِكَ زُيِّنَ) بِضَمِّ الزَّايِ، (لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ) بِالرَّفْعِ (أَوْلَادَهُمْ) بِالنَّصْبِ، (شُرَكَائِهِمْ) بِالْخَفْضِ، بِمَعْنَى: وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ شُرَكَائِهِمْ أَوْلَادَهُمْ، فَفَرَّقُوا بَيْنَ الْخَافِضِ وَالْمَخْفُوضِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ مِنَ الِاسْمِ، وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَبِيحٌ غَيْرُ فَصِيحٍ) [3]، ثم قال عن قراءة الجمهور: (وَإِنَّمَا قُلْتُ: لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهَا لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ تَأْوِيلَ أَهْلِ التَّأْوِيلِ بِذَلِكَ وَرَدَ، فَفِي ذَلِكَ أَوْضَحُ الْبَيَانِ عَلَى فَسَادِ مَا خَالَفَهَا مِنَ الْقِرَاءَةِ) [4]

٤- تكرار ابن جرير للألفاظ والعبارات التي توحي برفض بعض القراءات، فيكثر تعليقه على القراءات بقوله: (القراءة التي لا أستجيز غيرها) [5]، أو (القراءة التي لا يجوز خلافها عندي) [6].

هذه أمثلة في موقف الإمام الجليل ابن جرير الطبري من بعض القراءات المتواترة، وقد وصفها بعض العلماء، فقال: «هذه هَنَةٌ من هنَاته»، ثم قال: «هذا الرجل كبير ولكن

---

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٨٣
(٢) تفسير الطبري ١٢/ ١٦٨
(٣) تفسير الطبري ٩/ ٥٧٦
(٤) تفسير الطبري ٩/ ٥٧٧
(٥) تفسير الطبري (١/ ٣٧٦)
(٦) تفسير الطبري ٩/ ٥٧٧ – ٩/ ٦٧٧ – ١١/ ٦٤١ – ١٤/ ٣٠ – ١٧/ ٢١٦ – ١٦/ ٥٦ – ٢١/ ١١٢ – ٢٣/ ٤٦٥

الحق أكبر منه»[1] رحم الله الإمام الطبري وغفر له زلاتِه، ورحم الله القراء الكرام وأجزل لهم المثوبة وجزاهم عن الإسلام والقرآن خير الجزاء وأوفاه وأتمه وأعلاه.

ثانياً: موقف الإمام الزمخشري من بعض القراءات المتواترة في تفسيره الكشاف:

أما الإمام الزمخشري فإن موقفه لا يقِلُّ حِدَّةً عن الإمام الطبري، وقد جارى اللغويين والنحويين ونهج نهجهم في رد بعض القراءات القرآنية التي خالفت قواعدهم اللغوية وطعن فيها، ومن أمثلة ذلك:

١ - الطعن في قراءة الجزم وإدغام الراء في اللام المتواترة (فيغفر لمن يشاء) في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٨٤]

وقد قرئت متواترة (فيغفر) و(يعذب) مجزومة لنافع وابن كثير وأبي عمرو البصري وحمزة والكسائي وخلف، وقرأ الباقون بالرفع، وقرأ أبو عمرو بإدغام الراء في اللام[2]، وشنَّع الزمخشري على قراءة إدغام الراء في اللام ووصفها بالخطأ الفاحش !

قال الزمخشري: (قرئ (يغفر ويعذب) مجزومين عطفًا علىٰ جواب الشرط، ومرفوعين علىٰ (فهو يغفر ويعذب)، فإن قلت: كيف يقرأ الجازم؟ قلت: يظهر الراء ويدغم الباء ومدغم الراء في اللام لاحن مخطئ خطأً فاحشًا، وراويه عن أبـي عمرو مخطئ مرتين ؛ لأنه يَلْحَن وينسب إلى أعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم، والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة، والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا إلا أهلُ النحو) [3].

٢- الطعن في قراءة ابن عامر المتواترة (قتلُ أولادَهم شركائهم) في قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]

ويعلق الزمخشري تعليقًا يطعن فيه علىٰ قراءة ابن عامر، فيقول:

---

(١) آيات الصفات ومنهج الطبري في تفسير معانيها د. حسان حسن صرصور ، ص٧٤
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٣٧
(٣) تفسير الكشاف للزمخشري ١/ ٣٣٠

(وأما قراءة ابن عامر: (قتلُ أولادَهم شركائهم) برفع القتل ونصب الأولاد وجرّ الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف، فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر، لكان سَمِجاً مردوداً، كما سُمِجَ ورُدّ (زجَّ القلوصَ أبى مزادة) [1]

فكيف به في الكلام المنثور، فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته، والذي حمله على ذلك أنْ رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوباً بالياء، ولو قرأ بجر الأولاد والشركاء- لأن الأولاد شركاؤهم في أموالهم- لوجد في ذلك مندوحة عن هذا الارتكاب)[2]

وسبقه أبو علي الفارسي الذي قال عن القراءة: (والمعنى: قتلُ شركائهم أولادَهم ففصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول به، وهذا قبيح، قليل في الاستعمال »[3].

أقول: أليس ابن عامر هو أقرب القراء العشرة إلى عهد الصحابة وهو أقدمهم مولدًا ؟! فقد ولد في العام الثامن للهجرة ! ألم يأخذ قراءته تلقيًا عن أبـي الدرداء الصحابي الجليل رضي الله عنه الذي قرأ علىٰ عثمان بن عفان الذي قرأ علىٰ رسول الله ﷺ بالسند المتواتر والمتصل بينهم؟! أيعقل أن يقال عن قراءته (وهذا قبيح)؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

قال الإمام الألوسي في تفسيره روح المعانـي تعليقا وردًّا علىٰ الزمخشري في طعنه بقراءة ابن عامر: «وقد ركب في هذا الكلام عمياء وتاه في تَيْهاء، فقد تخيل أن القراء أئمةَ الوجوه السبعة اختار كل منهم حرفا قرأ به اجتهادا لا نقلا وسماعا كما ذهب إليه بعض الجهلة، فلذلك غلَّط ابن عامر في قراءته هذه، وأخذ يبين منشأ غلطه، وهذا غلط صريح يخشى منه الكفرُ والعياذ بالله تعالى، فإن القراءات السبعةَ متواترة جملة وتفصيلا عن أفصح من نطق بالضاد ﷺ، فتغليط شيء منها في معنى تغليط رسول الله ﷺ، بل

(١) يريد بيت الشعر القائل : فَزَجَجْتُهُ مُتَمَكِّنًا ... زَجَّ الْقَلُوصَ أَبِي مَزَادَهْ لأنـه مـن حجـج قراءة ابن عامر في جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه
(٢) تفسير الكشاف للزمخشري ٢/ ٧٠
(٣) الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي ٣/ ٤١١

تغليط الله عز وجل نعوذ بالله سبحانه من ذلك) (١).

٣- الطعن في قراءة (ليكةَ) باللام والتاء المفتوحتين في موضعي الشعراء و ص في قوله تعالى: ﴿ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [الشعراء: ١٧٦] ﴿ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ ﴿١٣﴾ ﴾ [ص: ١٣] وهي قراءة متواترة قرأ بها نافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر (٢).

قال الزمخشري في موضع الشعراء: (ومن قرأ بالنصب وزعم أن ليكة بوزن ليلة- اسم بلد - فتوهُّمٌ قاد إليه خط المصحف، حيث وُجِدت مكتوبةً في هذه السورة وفي سورة ص بغير ألف... وقد كُتِبَت في سائر القرآن على الأصل، والقصة واحدة، على أن (ليكة) اسم لا يُعرَف)(٣)

وتبعه ابن عطية في تفسيره وضعَّف هذه القراءة المتواترة فقال: (وهي قراءة ضعيفة، ويدل على ضعفها أن سائر القرآن غيرَ هذين الموضعين مُجمَعٌ فيه على «الأيكة» بالهمز والألف والخفض) (٤)

وذكر أبو حيّان جملة من اللغويين الطاعنين في هذه القراءة فقال: (وَقَدْ طَعَنَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ وَالزَّجَّاجُ وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَالنَّحَّاسُ، وَتَبِعَهُمُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَوَهَّمُوا الْقُرَّاءَ)(٥) ثم أخذ يدفع هذه الشبهة ويرفع الطعن عن القراءة ببراعة العالم الراسخ فقال: (وَهَذِهِ نَزْعَةٌ اعْتِزَالِيَّةٌ، يَعْتَقِدُونَ أَنَّ بَعْضَ الْقِرَاءَةِ بِالرَّأْيِ لَا بِالرِّوَايَةِ، وَهَذِهِ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ لَا يُمْكِنُ الطَّعْنُ فِيهَا، وَيَقْرُبُ إِنْكَارُهَا مِنَ الرِّدَّةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ. أَمَّا نَافِعٌ، فَقَرَأَ عَلَى سَبْعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُمْ عَرَبٌ فُصَحَاءُ، ثُمَّ هي قِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَاطِبَةً. وَأَمَّا ابْنُ كَثِيرٍ، فَقَرَأَ عَلَى سَادَةِ التَّابِعِينَ مِمَّنْ كَانَ بِمَكَّةَ، كَمُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ إِمَامُ الْبَصْرَةِ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَأَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَقَرَأْتَ عَلَى ابْنِ كَثِيرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، خَتَمْتُ عَلَى ابن كثير بعد ما خَتَمْتُ عَلَى مُجَاهِدٍ، وَكَانَ ابْنُ كَثِيرٍ أَعْلَمَ مِنْ مُجَاهِدٍ

(١) تفسير روح المعاني للألوسي ٤/ ٢٧٧
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٣٣٦
(٣) تفسير الكشاف للزمخشري ٣ / ٣٣٢
(٤) المحرر الوجيز لابن عطية ٤/ ٢٤٢
(٥) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٨/ ١٨٥

بِاللُّغَةِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ كَبِيرٌ يَعْنِي خِلَافًا. وَأَمَّا ابْنُ عَامِرٍ فَهُوَ إِمَامُ أَهْلِ الشَّامِ، وَهُوَ عَرَبِيٌّ قُحٌّ، قَدْ سَبَقَ اللَّحْنَ، أَخَذَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَغَيْرِهِمَا. فَهَذِهِ أَمْصَارٌ ثَلَاثَةٌ اجْتَمَعَتْ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: الْحَرَمَانِ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالشَّامُ) (١)

الفرع الثاني:اعتراضات كبار اللغويين المتقدمين وطعنُهم على بعض القراءات المتواترة بحجة المخالفة اللغوية

المثال الأول: طعن الزجاج في قراءة (البيوت) بكسر الباء في قوله تعالى ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة:١٨٩] وفيها قراءتان متواترتان الضم والكسر للباء، وقراءة الكسر لابن كثير وابن عامر والكسائي وحمزة وخلف وقالون عن نافع وشعبة عن عاصم، فهي قراءة أكثر العشرة، وقراءة الضم للباقين(٢).

وطعن الزجاج في قراءة الكسر فقال في كتابه (معاني القرآن وإعرابه): (من ضم البيوت فعلى أصل الجمع: بيت وبيوت، مثل قلب وقلوب، وفَلْس وفلوس، ومن قرأ بالكسر فإنما كسر للياء التي بعد الباء وذلك عند البصريين رديء جدًّا ؛ لأنه ليس في كلام العرب (فِعول) بكسر الفاء) (٣).

وهذا الكلام من الزجاج خطير وقبيح، فإنه يصف قراءة الجمهور من القراء العشرة بأنها (رديئة جدًّا)، وأنها (ليست من كلام العرب)، وقد قرأ بها النبي العربي ﷺ وهذا الطعن والإنكار منه مردود مذموم.

وقراءة الكسر عربية فصيحة، يقول الإمام ابن الجوزي: (سمعت شيخنا أبا منصور اللغوي يقول: إذا كان الجمع على فُعول، وثانيه ياءٌ جاز فيه الضم والكسر، تقول: بُيوت، وبِيوت، وشُيوخ وشِيوخ، وقُيود وقِيود) (٤)

المثال الثاني: تقديم الفراء لقراءة شاذة على متواترة بحجة أنها أقوى الوجهين في اللغة في قوله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا ﴾ [يوسف: ٣١]

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٨/ ١٨٦
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٢٦
(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٤/ ٣٨
(٤) تفسير ابن الجوزي (زاد المسير في علم التفسير) ١/ ١٥٣

اتفق القراء على قراءة لفظ (بشرًا) منصوبة، إلا أن الفراء يضعِّفُ هذه القراءة المتفق عليها ويرىٰ أن هذه القراءة هي لغة أهل الحجاز، أما لغة أهل نجد فإنهم يرفعون الكلمة، ويصف هذا الوجه من اللغة بأنه أقوى الوجهين في اللغة[1]. فيقدم وجهًا لغويًا علىٰ قراءة متواترة، وليته قدم قراءة متواترة علىٰ أخرى، وإنما قدم قراءة شاذة علىٰ متواترة متفق عليها.

ويتولى الزجاج الردَّ على الفراء فيقول: (وزعم بعضهم أن الرفعَ في قولك: (مَا هَذَا بَشَرًا) أقوى الوجهين، وهذا غلط، لأن كتاب الله ولغة رسول الله ﷺ أقوى الأشياء وأقوى اللغات، ولغة بني تميم: ما هذا بشر، ولا تجوز القراءة بها إلا بروايةٍ صحيحة، والدليل على ذلك إجماعهم على: (مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِم)، وما قرأ أحدٌ: ما هُنَّ أُمَّهَاتُهم) [2].

المثال الثالث: اعتراض الأخفش على قراءة (عشيرات) في قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤]

قرأ شعبة في روايته عن عاصم (عشيراتكم) بالجمع وقرأ الجمهور بالإفراد[3]، فقال الأخفش عن قراءة الجمع:(لا تكاد العرب تجمع عشيرة: عشيرات، وإنما يجمعونها علىٰ عشائر»[4].

وهذه القراءة المتواترة حجة على الأخفش، فإن الله عز وجل علَّم نبيه ﷺ هذا القرآن، وأوحى إليه عن طريق جبريل عليه السلام هذه الكلمة (عشيراتكم)، وقد أخبرنا أن القرآن نزل بلسان عربـي مبين، فهل يعقل أن تكون هذه الكلمة شاذة في لغة العرب علىٰ رأي الأخفش وغير متداولة ؟! ثم يُقَدِّمُ عليها كلمة أخرى لـم تُقرأ في الآية البتة، ولـم تَرِد عن أحد من القراء تواترًا أو شذوذًا وهي (عشائر) ويقول هي الأقرب للغة والأصح ! سبحانك هذا بهتان عظيم !!

---

(١) معاني القرآن للفراء ٢/ ٤٢
(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣/ ١٠٨
(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٧٨
(٤) التفسير البسيط للواحدي ١٠/ ٣٤٢ زاد المسير لابن الجوزي ٢/ ٢٤٥ تفسير الـرازي ١٦/ ١٧

ويتولى أبو علي الفارسي الجواب عن ذلك فيقول: (وجه الجمع أن كل واحد من المخاطبين له عشيرة فإذا جمَعتَ قلت: عشيراتكم) [١].

المثال الرابع: طعن المُبَرِّد والزجاج وأبي علي الفارسي وتبعهم ابن عطية وجماعة في قراءة (والأرحام) بالجر في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]

وقد ورد في لفظ (الأرحام) قراءتان متواترتان أشهرهما قراءة النصب، وقرأ حمزة الكوفي بالجر[٢]، لكن المُبَرِّد أول من شنع على حمزة في هذه القراءة، وحرَّم القراءة بها، فقال: (لا تحل القراءة بها) [٣]، وحكى أبو علي الفارسي أن المُبَرِّد قال: (لو صليتُ خلف إمام يقرأ (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) بالجر، لأخذت نَعليَّ ومضيتُ)[٤].

وكذلك الزجاج الذي لم يرضَ عن هذه القراءة، وحكم عليها (بالخطأ اللغوي والديني) ! ولم يجوزها إلا في ضرورة الشعر!!

قال الزجاج : (فأما الجر في الأرحام فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار الشعر، وخطأ أيضاً في أمر الدين عظيم، لأن النبي ﷺ قال: " لا تحلفوا بآبائكم " فكيف يكون تساءَلون به وبالرحم على ذا؟) [٥]

ومثلهما أبو علي الفارسي الذي أنكر قراءة الجر وضعَّفها وجعل الأولىٰ عنده هو تركها.

قال أبو علي الفارسي: (وأمّا من جرّ الأرحام فإنّه عطفه على الضمير المجرور بالباء، وهذا ضعيف في القياس، وقليل في الاستعمال، وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن)[٦]

ونقل بعض المفسرين كالشوكاني وغيره عن البصريين قولَهم عنها: هي لحن لا تجوز القراءة بها، وعن الكوفيين قولهَم: هي قراءة قبيحة[٧].

---

(١) الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي ٤/ ١٨٠
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/ ٢٤٧
(٣) تفسير روح المعاني للألوسي ٢/ ٣٩٥
(٤) تفسير الشوكاني (فتح القدير) ١/ ٤٨٠
(٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/ ٦
(٦) الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي ٣/ ١٢١
(٧) تفسير الشوكاني (فتح القدير) ١/ ٤٨٠

وممن تولوا الرد عليهم الإمام السيوطي في حاشيته على تفسير البيضاوي حيث قال ردا على المُبَرِّد: (وهذا القول غير مرضي منه ؛لأنه قد رواها إمام ثقة،فلا سبيل إلى رد نقل الثقة، مع أنه قد قرأ بها جماعة من غير السبعة كابن مسعود وابن عباس وإبراهيم النخعي والأعمش والحسن البصري وقتادة ومجاهد، فإذا صحت الرواية لم يكن سبيل إلى ردها) (١)

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة مخالفة القراءات لقواعد اللغة العربية:

تتضح الردود على هذه الشبهة من خلال الإضاءات التالية :

الإضاءة الأولى: عربية القرآن بقراءاته هي وحي إلهي:

القراءة القرآنية وحي إلهي، وسنة متبعة، فمتى ثبت تواترها عن رسول الله ﷺ ثبتت قرآنيتها، وحين تثبت قرآنية القراءة يجب الجزم بصحتها اللغوية لسبب بدهي واضح وهو أن القرآن العظيم نزل بلسان عربي مبين، وقد تواترت وتكاثرت الآيات المؤكدة لعربية القرآن، وهي في حدود الإحدى عشرة آية، ويمكن استحضارها كما يلي: ست آيات بلفظ (قرآنا عربيا) (٢)، وثلاث آيات بمفردة اللسان العربي رفعا وجرا ونصبا (لسانٌ عربي – بلسانٍ عربي – لسانا عربيا) (٣)، وواحدة بلفظ (حكما عربيا)، والمراد بالحكم هنا أي بالقانون الحاكم للسان العربي، وواحدة بنفي العجمة عن القرآن (١)

---

(١) حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (نواهد الأبكار وشواهد الأفكار) ٣/ ١١٩

(٢) قال تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢] ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣]﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٨] ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾[طه: ١١٣] ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ [الشورى: ٧] ﴿ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [فصلت : ٣]

(٣) قال تعالى :﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٣ – ١٩٥] ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟

بل جاء التأكيد على فصاحة وصراحة وبيان عربيته حين وصف الله تعالى عربية القرآن بالمبينة ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء:١٩٥] ﴿ وَهَـٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾ [النحل: ١٠٣] وجاء كذلك النفي المؤكَّد لاعوجاج لغته فقال ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٨] وهذا فيه تأكيد واضح لنفي الوجوه الضعيفة والمهجورة والركيكة عن اللسان الذي نزل به القرآن، وما القراءات المتواترة إلا وجوه وروايات هذا التنزل العربي للقرآن العظيم.

وذِكْرُ عربية القرآن في هذه الآيات المباركة له دلالتان عظيمتان ينبغي التنبه لهما، وعدم الإغفال عنهما، وهما:

أولاً: بيان لغة التنزل القرآني وأنها اللغة العربية الفصيحة الصريحة، وهو الذي يعنينا هنا في هذا السياق، فهي تؤكد أن ألفاظه وعباراتِه وأساليبَه إفرادا وتركيبا هي فصيحة مبينة باللسان العربي، وهي الحجة في اللغة على كل ما سواها من أنواع الكلام، فالكلام العربي الإلهي حجة على الكلام العربي البشري.

ثانياً: بيان مرجعية اللسان العربي في تفسير القرآن، فعربية القرآن هي عربية منهج إبانة وتفسير ودراية كما أنها عربية مصدر تنزل ورواية، فلما نزل القرآن بلغة العرب كان من الطبعي والمنطقي أن يُفهَم القرآن بفهم اللغة التي نزل بها [٢]، ومما يؤيد هذا الوجه الإشاراتُ المستنبطة من الآيات المؤكِّدة لعربية القرآن، ومنها:

وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ ﴾[الأحقاف: ١٢] ﴿ وَهَـٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾ [النحل: ١٠٣]

(١) قال تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَـٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ﴾[فصلت: ٤٤] ومراد الشرط : لكننا لم نجعله أعجميا بل جعلناه عربيا .

(٢) ويحسن في هذا السياق ذكر احتجاج أبي عبيدة على الأصمعي في تفسير القرآن باللغة : لما وضع أبو عبيدة كتاب "المجاز في القرآن"، وقع الأصمعي فيه وعاب عليه تأليف هذا الكتاب، وقال: يفسر القرآن برأيه! فسأل أبو عبيدة عن مجلس الأصمعي في أي يوم هو، فركب حماره ومر بحلقته، فسلم عليه، ثم قال له : يا أبا سعيد، ما تقول في الخبز أي شيء هو ؟ فقال: هو الذي تخبزه وتأكله. فقال أبو عبيدة : قد فسرت كتاب الله برأيك؛ قال الله تعالى: {إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا} [يوسف: ٣٦] ! فقال له الأصمعي: هذا شيء بان لي فقلته ولم أفسره برأيي ، فقال أبو عبيدة: وهذا الذي تعيبه =

أ- الإشارة الأولى في ختم بعض الآيات بقوله (لعلكم تعقلون) كقوله تعالى (إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) ومثلها (إنا أنزلناه)، وختمها كذلك بقوله (لعلهم يتقون) كقوله تعالى (قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون) وختمها كذلك بقوله (لقوم يعلمون) كقوله (قرآنا عربيا لقوم يعلمون) ففيها إشارة إلى حكمة نزوله بالعربية، وهي لتعقله وفهمه والعلم به الذي يحقق التقوى، فتحقيق التعقل والتفهم والعلم والتقوى يكون بفهم معاني القرآن، ونزوله بالعربية طريق لتعقل وتفهم المعاني.

ب-الإشارة الثانية في وصف عربية القرآن بالمبينة (وهذا لسان عربي مبين) (بلسان عربي مبين)، والمبين هو الواضح في نفسه أو الموضح لغيره، وعلى كلا المعنيين تظهر حكمة نزوله بالعربية ليُفهم ويتضح معناه للناطقين بها والسامعين لها.

الإضاءة الثانية: القراءات القرآنية حجة على القواعد النحوية الوضعية وليس العكس: يترتب على ثبوت عربية القرآن أمر مهم للغاية يحسم هذا التوهم ويقطع الطريق على هذه الشبهة، وهي كون القراءة المتواترة الثابتة الصريحة الفصيحة في عربيتها هي الحجة في اللغة، وهي مصدر اللغة وقواعدها، وليست قواعد النحاة الاجتهادية الوضعية ومذاهبُهم اللغوية هي الحجة على القراءات وأحرف القرآن ؛ لأن عربية القراءات أثبت طريقا وسندا، وأوثق وأرسخ فهما، وأصرح وأفصح لسانا من عربية النحاة واللغويين ؛ لأنها إلهية المصدر والتنزل، نبوية النقل والرواية، وإن وُجدت قراءة متواترة وظن أحد مخالفتها للغة العربية فإن المخالفة ترجع إلى عدم معرفته التامة بأساليب اللغة العربية ؛ لأنه لا يمكن أن تكون ثابتةً عن رسول الله ﷺ وتخالف العربية ؛ لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين.

قال الإمام أبو عمرو الداني: «وأئمة القراء لا تعتمد في شيء من حروف القرآن علىٰ الأفشى في اللغة، والأقيسِ في العربية، بل على الأثبتِ في الأثر، والأصحِّ في النقل والرواية»(١).

وقال الشيخ الزُّرقاني في كتابه مناهل العرفان: «فإن علماء النحو إنما استمدُّوا قواعده من كتاب الله تعالىٰ وكلام رسوله ﷺ وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية

=علينا كله شيء بان لنا فقلناه ولم نفسره برأينا ، وقام فركب حماره وانصرف. وفيات الأعيان لابن خلكان ٥/ ٢٣٧ ، تاريخ آداب العرب للرافعي١/ ٢٦٣

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ١٠.

المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعّدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نحكِّمها فيه، وإلا كان ذلك عكسًا للآية وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية»(١).

فالأصل أن يُحتجَّ للنحو وقواعدِه واللغةِ ومذاهبِها وعلمائها ورجالها بالقراءات، لا أن يُحتج لإثبات صحة القراءات بأقوال النحاة وشواهد اللغة، لما توافر للقراءات من الضبط والوثوق والدقة والتحري شيء لم يتوافر بعضه لأوثق شواهد النحو (٢).

قال الإمام الفخر الرازي كلاما دقيقا مهما في هذا السياق: «إذا جَّوزنا إثبات اللغة بشعر مجهول منقول عن قائل مجهول فجواز إثباتها بالقرآن العظيم أولى، وكثيرًا ما أرى النحْويين يتحيرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريرها ببيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم؛ فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وَفقها دليلاً على صحتها فلَأن يجعلوا القرآن دليلاً على صحتها كان أولى»(٣).

وقال الإمام أبو حيان الأندلسي: (وَأَعْجَبُ لِعَجَمِيٍّ ضَعِيفٍ فِي النَّحْوِ يَرُدُّ عَلَى عَرَبِيٍّ صَرِيحٍ مَحْضَ قِرَاءَةٍ مُتَوَاتِرَةٍ مَوْجُودٍ نَظِيرُهَا فِي لِسَانِ العَرَبِ فِي غيرِ مَا بَيتٍ، وَأَعجَبُ لِسُوءِ ظَنِّ هذا الرَّجُلِ بِالقُرَّاءِ الأَئِمَّةِ الَّذِينَ تَخَيَّرَتْهُمْ هَذِهِ الأُمَّةُ لِنَقلِ كِتَابِ اللهَّ شَرقًا وَغَربًا، وقَد اعتمدَ المسلمون على نقلهم لضبطهم ومعرفتهم ودِيانتهم) (٤)

الإضاءة الثالثة: اختلاف القراءات المتواترة اختلاف تنوع، وكله حق، ولا يخرجها عن الجودة العربية والفصاحة اللغوية، بخلاف الاختلافات الاجتهادية في فروع الشريعة:

هناك من العلماء من يهوِّن أمر الطعن في القراءات ظنًّا منه أن الخلاف في القراءات كالخلاف في الفقه واجتهاداته، وهذا خطأ فادح وقياس غير صحيح ؛ لأن مصدر

---

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني ١/ ٤٢٢.

(٢) انظر : مقدمة تحقيق كتاب حجة القراءات لأبي زرعة ، للمحقق سعيد الأفغاني ص١٨- ١٩ .

(٣) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب) ٩/ ٤٠١

(٤) تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٤/ ٦٥٨ قالها في معرض رده على الزمخشري حين طعن بقراءة ابن عامر (قتلُ أولادَهم شركائهم)

الاختلاف بين القراءات هو الوحي، بينما مصدر الاختلاف في الفقه هو الاجتهاد المبني على النظر الذي قد يصيب وقد يخطئ.

قال أبو جعفر النحاس: «السلامة عند أهل الدين إذا صحت القراءتان عن الجماعة ألا يقالَ: إحداهما أجود من الأخرى لأنهما جميعًا عن النبي ﷺ، فيأثم من قال بذلك، وكان رؤساء الصحابة رحمهم الله ينكرون مثل هذا) [1] وذلك لأن اختلاف القراء عند المسلمين صواب بإطلاق، وليس كاختلاف الفقهاء صوابًا يحتمل الخطأ، ولا نعلم أحدًا من الصحابة من كان يفضِّل قراءة على قراءة، بل ينكرون تفضيل قراءة على قراءة من أي وجه، فلئن كان المرجِّح لقراءة على قراءة آثمًا، فما بالك بالذي يطعن ويرد قراءة متواترة[2].

وقال ثعلب: (إذا اختلف الإعرابان في القراءات [والمقصود بالإعرابين أي التوجيهين للقراءتين] لم أفضل إعرابًا علىٰ إعراب، فإذا خرجت إلى كلام الناس فضلت الأقوى)[3]

وقال أبو شامة المقدسي: (أكثر المصنفون في القراءات والتفاسير من الكلام في الترجيح بين قراءتي (مالكِ) و(ملِكِ) حتى إن بعضهم يبالغ في ذلك إلى حد يكاد يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين) [4]

الإضاءة الرابعة: علم توجيه القراءات والاحتجاج لوجوهها له دور بالغ في رد المطاعن اللغوية على القراءات:

من أسباب نشأة وتطور علم توجيه القراءات والاحتجاج لها الدفاعُ عن القراءات والردُّ على شبهات الطاعنين في عربيتها، وذلك حين ظهر النقد من بعض النحاة واللغويين والمفسرين ممن لم يقصدوا الطعن في الإسلام ولم يحملوا الحقد في نفوسهم عليه كما هو الدافع لبعض المستشرقين، فأثاروا شبهات بانتقادهم لبعض القراءات ووضعوها تحت مقاييسهم ظنًا منهم أنها تفتقد إلى مرجع نحْوي لغوي وتخالف القياسَ

---

(١) إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ٥/ ٤٣

(٢) القراءات القرآنية وموقف المفسرين منها ، د. محمد علي حسن عبدالله ، ضمن أبحاث مجلة البحوث الإسلامية ، العدد (٣٥) ص ٢٢٢.

(٣) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ٢٨١

(٤) إبراز المعاني من حرز الأماني (شرح الشاطبية) لأبي شامة المقدسي ص ٧٠

عندهم، فتجرد العلماء والنحاة واللغويون والمفسرون الذين لـم يتجهوا هذا الاتجاه الخاطئ ولـم يسلكوا هذا المسلك الخطير تجردوا للرد علىٰ شبهات وانتقادات المعترضين من خلال تصانيفهم في علم الاحتجاج والتوجيه للقراءات، فقابلوا شبهاتهم بالردود الدامغة انتصارًا لكتاب الله وتصحيحًا للمسار الذي ساروا عليه، وواجهوهم بأسلحتهم وأقيستهم ذاتِها التي طعنوا بها في القراءات، وكتب التوجيه والاحتجاج تزخر بهذا الدفاع والتصدي والانتصار لكتاب الله(١).

وأنوه هنا إلى أمر مهم وهو أن الكشف عن معاني القراءات والاحتجاج لها بوجوه اللغة ليس بالضرورة معناه التوثيق لها باللغة وإثباتها، ولذلك فإن تحفظ المحققِّ سعيد الأفغاني رحمه الله (٢) علىٰ مؤلفات القدامى في احتجاجهم للقراءات المتواترة بالنحو وشواهده، وقولَه أن هذا الاحتجاج عكسٌ للوضع الصحيح، هذا التحفظ في محله إن كان المقصود بالاحتجاج هو التوثيق والإثبات، أما غيرُ ذلك فلا مسوِّغ لوجود هذا التحفظ وقد نَبَّه إلى ذلك الدكتور محمود أحمد الصغير في كتابه القراءات الشاذة وتوجيهها النحْوي، وبين أن علماء القراءات ومؤلفي كتب الاحتجاج على علم ودراية بمحاذير هذا التحفظ، فنجده يعلق على تحفظ الأفعاني فيقول: «فالغاية إذًا هي الكشف عن الوجوه النحوية وتبيين مراتبها، لا الاحتجاج بمعنى الإثبات كما خُيِّل إلى بعضهم، ونحن – والكلام للدكتور محمود الصغير- لا نجد في هذا الصنيع أيضـًا غضاضةً أو عكسًا للوضع الصحيح (وهو رأي سعيد الأفغاني)، الذي يفترض الاحتجاج بالقراءة على قواعد النحو؛ لأن علماء الاحتجاج كانوا على علم بمحاذير هذا النهج، وعلى علم

(١) انظر : صفحات في علوم القراءات، د. عبد القيوم السندي (ص١٩١)

(٢) الأستاذ سعيد الأفغاني رحمه الله حقق كتاب حجة القراءات لأبـي زرعة وقال في مقدمة التحقيق: «قدمت كل هذا من تاريخ القراءة والمقرئين لأؤيد ما كنت ذهبت إليه منذ أكثر من عشرين سنة من أن تأليف المؤلفين القدامى الذين يحتجون للقراءات المتواترة بالنحو وشواهده عكسٌ للوضع الصحيح، وأن السلامة في المنهج والسداد في المنطق العلمي التاريخي يقضيان بأن يُحتج للنحو ومذاهبه وقواعده وشواهده بهذه القراءات المتواترة ، لما توافر لها من الضبط والوثوق والدقة والتحري شيء لم يتوافر بعضه لأوثق شواهد النحو»

أيضًا بأن وجه القراءة ثابت مهما كان بعيدًا أو ضعيفًا، ولذلك كانوا متحفظين في هذا الشأن، فهم – أي علماء الاحتجاج- على بينة مما يصنعون، وهو أن الاحتجاج للقراءة إنما كان يعني الكشف لا التوثيق أو التقوية، وأن العودة إلى النحو وغيره ما هي إلا بيان للقراءة وتوضيحها(١).

قال الكَوَاشيّ المَوْصلي: (وفائدته -أي علم الاحتجاج- أن يكون دليلاً على حسب المدلول عليه، أو مرجحًا، إلا أنه ينبغي التنبيه علىٰ شيء وهو أنه قد تُرَجَّحُ إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحًا يكاد يسقطها وهذا غير مرضٍ لأن كلاهما متواتر) (٢).

(١) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، د. محمود أحمد الصغير ص٢٠٦- ٢٠٧ بتصرف واختصار.

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ٢٨١

المبحث الثاني

شبهة عدم تواتر القراءات

المطلب الأول: القائلون بشبهة إنكار تواتر القراءات ومراتبهم في الإنكار:

هذه الشبهة صرح بها بعض العلماء، وألمح إليها بعض المشتغلين بعلم القراءات والحديث كأبي شامة المقدسي وابن الحاجب والشوكاني وغيرهم، وربما دفعهم إلى ذلك أمور منها:

١- عدم تمكنهم من استيعاب طرق القراءات، وظنهم أن طرق القراء العشرة هي المعوَّل عليها فقط في إثبات تواتر القراءات.

٢- التعصب المذموم للسنة، ومحاولة تقريب القوة الإسنادية للسنة من القوة الإسنادية للقرآن.

وتفاوت هذا الفريق في إقرار القدر غير المتواتر من القراءات على مذاهب واتجاهات أشهرها:

١- التفريق بين تواتر القرآن بمجمله وتواتر القراءات المتواترة بطرقها، فأثبتوا الأول، ولم يثبتوا الثاني [١].

٢- التفريق بين حال اتفاق القراء واجتماعهم وبين انفرادهم فقال بتواتر الأول دون الثاني[٢]

---

(١) انظر : منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١/ ٢١

(٢) وهو قول الإمام أبي شامة المقدسي وصرح به في كتابه المرشد الوجيز حيث قال : (وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة أي في كل فرد فرد ممن روى عن هؤلاء الأئمة السبعة قالوا: والقطع بأنها منزلة من عند الله تعالى واجب. قال: ونحن بهذا نقول لكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير نكير له مع أنه شاع واشتهر واستفاض فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ص ١٧٦-١٧٧

وعلق على كلامه الإمام ابن الجزري قائلاً : (فانظر يا أخي إلى هذا الكلام الساقط الذي خرج من غير تأمل المتناقض في غير موضع في هذه الكلمات اليسيرة أوقفت عليها =

٣- التفريق بين تواتر فرش القراءات وتواتر أصول القراءات مما كان من قبيل الأداء كالمدود والإمالة وغيرها، فقالوا بتواتر الأول وعدم تواتر الثاني[١].

٤- التفريق بين القراءات السبع وبين القراءات الثلاث المتممة للسبع، فأثبت بعضهم تواتر السبع، وأنكر تواتر القراءات الثلاث (قراءة أبي جعفر المدني ويعقوب الحضرمي وخلف البزار الكوفي)، وقال بأن القراءات الثلاث هي قراءات مشهورة مستفيضة ولا تصل في ثبوتها إلى حد التواتر كتواتر القراءات السبع.

وأنبه هنا إلى ضرورة التفريق بين مسألة التشكيك في تواتر القراءات جميعها وبين مسألة إثبات قرآنية القراءة بغير المتواتر، وهذه الأخيرة محل خلاف مشهور عند القراء أنفسهم، فمنهم من يرى جواز اعتبار القراءة بصحة الإسناد دون التواتر، مع تعضيد شرط الصحة بشرطين آخرين وهما موافقة الرسم العثماني تحقيقا أو تقديرا وموافقة اللغة ولو بوجه معتبر فيها، وأشهر القائلين بهذا المذهب إمام القراء وشمس الأئمة ابن الجزري، وأبياته في ذلك مشهورة وهي قوله:

وكل ما وافق وجــه نحو ... وكان للرسم احتمالاً يحوي
وصح إسنادًا هــو القرآن ... فهذه الثلاثة الأركـــــان
وحيثما يختل شـــرط أثبت ... شذوذه لو أنه في السبــعــة[٢]

أما شرط التواتر فلا حاجة معه للشرطين الآخرين - أعني موافقة الرسم واللغة- لأنه ثبت بالاستقراء التام المطرد أن كل قراءة متواترة لا بد أن تكون موافقة للرسم واللغة،

=شيخنا الإمام ولي الله تعالى أبا محمد محمد بن محمد بن محمد الجمالي رضي الله عنه فقال: ينبغي أن يعدم هذا الكتاب من الوجود ولا يظهر البتة وأنه طعن في الدين. قلت: ونحن -يشهد الله- أنا لا نقصد إسقاط الإمام أبي شامة -إذ الجواد قد يعثر، ولا نجهل قدره بل الحق أحق أن يتبع- ولكن نقصد التنبيه على هذه الزلة المزلة ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس ولا اطلاع له على أحوال الأئمة) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١/ ٧٦-٧٧

(١) وينسب هذا التفريق لابن الحاجب المالكي ، ونقل ابـن الجـزري قـول ابـن الحاجـب : (القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوه) ثم أجاب عن ذلك جوابا مطوَّلا في منجد المقرئين ص ٧٢ وما بعدها.

(٢) نظم طيبة النشر ، لابن الجزري، بيت (٥٦).

والعكس غير صحيح، وإنما كانت الحاجة للشرطين مع شرط صحة الإسناد لمزيد التوثيق والضبط والرعاية للقراءات، لورود احتمال مخالفة القراءة صحيحة الإسناد للرسم أو اللغة أو لهما معا بخلاف المتواترة.

نعود للمقصود وهو تواتر القراءات، فقد ورد القول بعدم تواترها عن الإمام الشوكاني في تفسيره (فتح القدير) عند تعليقه على قراءة حمزة (والأرحام) بالجر في قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ [النساء: ١] وذلك حين ردّ القراءُ على الطاعنين بالقراءة، فأجابوا عن ذلك بكونها متواترة، وهذا يكفي في إثباتها، فقال الشوكاني رحمه الله:

(ولا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة، يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التي رووها بها، ولكن ينبغي أن يحتج للجواز بورود ذلك في أشعار العرب) [1] وتكرر منه ذلك، ففي تعليقه على قراءة ابن عامر المتواترة (قتلَ أولادُهم شركائهم) قال رحمه الله: (دعوى التواتر باطلة بإجماع القراء المعتبرين) [2] وإبطال التواتر هنا غريب والأغرب منه هو دعوى إجماع القراء المعتبرين على بطلانه !!

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة إنكار تواتر القراءات:

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

أولاً: تواتر القراءات لازم لتواتر القرآن وتواتر القرآن لازم لتحقيق حفظه الموعود به:

- لقد أخبرنا الحق سبحانه أن هذا الكتاب محفوظ من كل دواعي التبديل والتحريف والزيادة والنقصان وذلك في آية الحفظ الخالدة ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ [الحجر: ٩] والمؤكَّدة بالمؤكِّدات الثلاثة: (حرف التوكيد (إنَّ) المكررة، واللام المقترنة بجوابها، وضمير الفصل نحن) وأخبرنا كذلك أن الباطل ممنوع من التسلل للقرآن بكل صور البطلان، فقال جل مجده وتعالى في علاه: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا

(١) تفسير الشوكاني (فتح القدير) ١/ ٤٨٠ وقد يحمل قول الشوكاني بعدم التواتر على عدم تواتر انفرادات القراء لا عدم التواتر عند اجتماع القراء فيكون قوله كقول أبي شامة المقدسي الذي حصر تواتر القراءات في حال اجتماع القراء لا انفرادهم كما سبق التنبيه له.

(٢) تفسير الشوكاني (فتح القدير) ٢/ ١٨٩

يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ [فصلت:٤١ - ٤٢]

فإذا كان ذلك كذلك فإن التواتر هو أوثق طرق الثبوت وأعلاها، فلا يمكن أن يتحقق كمال الحفظ وتمامه إلا بتحقق تواتر نقله الذي يستحيل معه تخلف شيء من القرآن أو تبدله ؛ لأن التواتر يفيد القطع والعلم اليقيني، بخلاف الآحاد الذي يفيد الظن أو الظن الغالب، وثبوت القرآن يكون بالقطع واليقين لا بغيره، فكان القول بتواتر القرآن لازم للقول بحفظ القرآن.

- وقد أفرد الإمام بدر الدين الزركشي في كتابه البرهان في علوم القرآن فصلا أسماه (معرفة وجوب تواتره) نص فيه على تواتر القرآن واستدل له، فقال: (لا خلاف أن كلَّ ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترا في أصله وأجزائه)[1] والقراءات جزء منه، ثم قال: (فمستحيل ألا يكون متواترا في ذلك كله، إذ الدواعي تتوافر على نقله على وجه التواتر، وكيف لا وقد قال تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} والحفظ إنما يتحقق بالتواتر، وقال تعالى: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته} والبلاغ العام إنما هو بالتواتر، فما لم يتواتر مما نُقِلَ آحادا نقطعُ بأنه ليس من القرآن)[2]

- وإذا عُلِم ذلك وثبت ثبوتا لا ريب فيه عُلِم معه أن روايات القرآن التي وصلت إلينا وتلقتها الأمة بالقبول وكانت سببا في حفظ القرآن لا بد أن تكون متواترة ؛ لأن القراءات هي أجزاء وأبعاض القرآن، وهي بمجموعها تمثل القرآن الكريم، فلما ثبت تواتر جميع القرآن ثبت تواتر أبعاضه وأجزائه التي هي رواياته، فلو قُدِّر عدم تواتر القراءات لترتب على ذلك عدم تواتر القرآن ؛ لأنها جزء منه، فانتفاء تواتر الجزء انتفاء لتواتر الكل لكن انتفاء التواتر عن القرآن باطل كما سبق بيانه فبطَل ما أدى إليه وهو انتفاء تواتر القراءات، وثبت نقيضه وهو ثبوت التواتر للقراءات[3].

---

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢/ ١٢٥

(٢) المصدر السابق

(٣) ذكر مثل ذلك الدكتور شعبان محمد إسماعيل حيث أفرد مبحثا بعنوان (تواتر القراءات العشرة) في كتابه (القراءات أحكامها ومصدرها) ص٨١

ثانياً: استفاضة النصوص في تواتر القراءات عن الأئمة والعلماء في الأصول والفقه والحديث مع أئمة القراءات، ومنها:

أ- نصوص القراء وعلماء القراءات:

١- عقد الإمام ابن الجزري في كتابه: (منجد المقرئين) باباً مستقلاً لبيان تواتر القراءات العشر وسماه (الباب الرابع: في سرد مشاهير من قرأ بالعشرة وأقرأ بها في الأمصار إلى يومنا هذا)، ثم قام بسرد ست عشرة طبقة من طبقات الشيوخ الذين تحقق أنهم قرأوا بالقراءات العشر، وأثبت تواترها جميعاً، دون تفريق بين القراءات السبع والقراءات الثلاث المتممة لها(١).

ثم أفرد فصلاً لتواتر الفرش والأصول من العشر جميعاً وهو: (الفصل الثاني: في أن القراءات العشر متواترة فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم) (٢)

ثم أكد رحمه الله بعد تحقيق التواتر للعشر أن ما وراء القراءات العشر محكوم عليه بالشذوذ، سواء أكان من القراءات الأربع الشواذ أم من غيرها، فقال: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقيها بالقبول... فقراءة أحدهم كقراءة الباقين في كونها مقطوعاً بها... أما قول من قال: إن القراءات المتواترة لا حد لها فإن أراد القراءات المعروفة في زماننا فغير صحيح، لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء القراءات العشر، وإن أراد ما يشمل قراءات الصدر الأول فيحتمل إن شاء الله»(٣).

وقال أيضاً رحمه الله: «فالذي وصل إلينا متواتراً وصحيحاً ومقطوعاً به هو قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين، هذا الذي تحرر من أقوال العلماء وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر والحجاز»(٤).

٢- ونقل أبو القاسم النويري – شارح الطيبة - الإجماعَ على تواتر القراءات العشر، وحصرِ التواتر فيها، وذلك في شرح طيبة النشر في القراءات العشر، وأفرد فصلاً سماه: (حصر المتواتر في العشر) وقال: (أجمع الأصوليون والفقهاء على أنه لم يتواتر شيء مما

---

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ٢٩

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ٧٢

(٣) منجد المقرئين ص١٨

(٤) منجد المقرئين ص٢٤

زاد على القراءات العشر، وكذا أجمع عليه القراء أيضًا إلا من لا يُعتبرُ بخلافه)[١].

٣- ونقل الإجماعَ كذلك البنا الدمياطي في كتابه إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، حيث قال: «وأجمعوا على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على العشرة المشهورة»[٢].

٤- وقال الزُّرقاني في مناهل العرفان: «والتحقيق الذي يؤيده الدليل هو أن القراءات العشر كلها متواترة، وهو رأي المحققين من الأصوليين والقراء»[٣].

ب- نصوص الفقهاء والمفسرين على تواتر القراءات العشر وشذوذ ما سواها:

وليس هذا ما اتفق عليه علماء القراءات فقط، فقد نص عليه الفقهاء والمفسرون، وأفتوا بفتاوى مشهورة في تواتر القراءات العشر، والحكم بالشذوذ على ما سواها، ومن ذلك:

١- نص الإمام ابن عابدين الحنفي على ذلك بقوله:

«القرآن الذي تجوز به الصلاة بالاتفاق هو المضبوط في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، وهو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، وهذا هو المتواتر جملة وتفصيلاً، فما فوق السبعة إلى العشرة غير شاذ، وإنما الشاذ ما وراء العشرة، وهو الصحيح»[٤].

٢- وقال الإمام القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: «وقد أجمع المسلمون في جميع الأمصار على الاعتماد على ما صح عن هؤلاء الأئمة -أي العشرة- فيما رووه ورأوه من القراءات، وكتبوا في ذلك مصنفات، واستمر الإجماع على الصواب، وحصل ما وعد الله به من حفظ الكتاب، وعلى هذا الأئمة المتقدمون، والفضلاء المحققون، كابن جرير الطبري والقاضي أبي بكر بن أبي الطيب وغيرهما»[٥].

٣- فتوى الإمام ابن السبكي الشهيرة في تواتر القراءات العشر، ونصُّه على شذوذ ما سواها:

---

(١) شرح طيبة النشر للنويري ١/ ٧٩

(٢) إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للبنا الدمياطي ١/ ٨

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني ١/ ٤٤١

(٤) رد المحتار لابن عابدين ١/ ٤٨٦

(٥) تفسير القرطبي ١/ ٤٦-٤٧

أفتى الإمام عبدالوهاب بن السبكي بتواتر القراءات العشر، وذلك عندما حاوره الإمام ابن الجزري في لقاء مشهور تم بينهما وكان سبب اللقاء هو قول الإمام ابن السبكي بتواتر السبع بالاتفاق ووقوع الخلاف في القراءات الثلاث، وقد ناقشه ابن الجزري وأثبت له تواترَ الثلاث أيضاً باتفاق، فأقرَّ الإمام ابن السبكي بتواتر القراءات العشر، وقد أورد الإمام ابن الجزري هذه المناقشة العلمية المهمة في كتابيه منجد المقرئين[1] والنشر[2].

- ثم كتب ابن الجزري لابن السبكي استفتاءً يعلِّم الأجيال المسلمة عموماً وطلبة العلم خصوصًا سمو الأدب عند الخلاف بين علماء الأمة، ويكشف لنا عن الرقي الذي حظي به أسلافنا، وكيف أنهم كانوا رجاعين للحق، طالبين له، متجردين لقبوله، فقال في نص الاستفتاء: «ما تقول السادة العلماء أئمة الدين في القراءات العشر التي يُقرَأ بها اليوم، هل هي متواترة أم غير متواترة؟ وهل كلُّ ما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا ؟ وإذا كانت متواترة فما يجب على من جحدها أو جحد حرفاً منها؟».

فأجاب الإمام ابن السبكي بقوله:

«الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكلُّ حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزَّل على رسول الله ﷺ، لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل، وليس تواتر شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، ولو كان مع ذلك عامياً جِلفاً لا يحفظ من القرآن حرفاً، ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض، لا يسع هذه الورقةَ شرحُه، وحظُّ كلِّ مسلم وحقُّه أن يَدين لله تعالى ويجزمَ نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين، لا يتطرقُّ الظنونُ ولا الارتيابُ إلى شيء منه، والله أعلم.

---

(١) منجد المقرئين ص٥٠-٥١.

(٢) النشر ١/ ٤٢، وقد نقل الإمام ابن الجزري نص المحاورة العلمية بينهما، ثم نقل نص فتوى الإمام ابن السبكي في كتابه النشر في القراءات العشر بطولها، وأوردت منها ما يحقق المراد.

كتبه عبدالوهاب بن السبكي الشافعي»[١].

٤- وقال الإمام المحدث أبو عمرو بن الصلاح: (لا يجوز القراءة إلا بما تواتر نقله عن النبي ﷺ واستفاض، وتلقَّته الأمة بالقبول، كهذه السَّبع، فإن الشَّرط في ذلك اليقينُ والقطعُ على ما تقرر في الأصول) [٢]

ثالثاً: التفريق بين تواتر القراءات على وجه الحقيقة، وبين اشتهار أسانيدها عن القراء المشهورين دون غيرهم من قراء زمانهم.

الحقيقة التي قد تغيب عن بعض الناس وربما بعض طلبة العلم كما غابت عمن قال بهذه الشبهة هي أن ورود القراءات المتواترة عن الأئمة العشرة المشهورين لا يعني عدم ورودها عن غيرهم ممن أخذوها في زمانهم وفي بلادهم، فقد انتشرت وتواترت قراءاتهم التي رويت عنهم في بلدانهم وأخذها أهل كل بلد عن قراء ذلك البلد، وكان من الصعب استقصاء وحصر كل الذين قرءوا بهذه القراءة المتواترة وحصر أسانيدهم فيها، وليُعلم أن الاقتصار على أسانيد الأئمة العشرة المشهورين هو اقتصار ترشيح لتوثيق القراءة المتواترة لا اقتصار حصر لها ؛ لأنها ليست محصورة فيهم، ولو استقصيت أسانيد قراءة كل إمام على حدة لجُمِع الحد الذي تبلغ به التواتر بل زادت عليه أضعافا كثيرة، وعزو القراءة لأحد الأئمة المشهورين من العشرة لا يعني انحصار سندها فيه، بل كان اختياره دون غيره من قراء عصره وبلده هو لأسباب أبرزها هي تجرده للقراءة والإقراء، ولزومُه لها، مع ما عُرف عنه من العدالة والضبط والإتقان، والورع والاستقامة.

وقد نبه الإمام ابن الجزري لمورد هذه الشبهة وأجاب عنه فقال:

(والشبهة دخلت عليهم من انحصار أسانيدها في رجال معروفين وظنوها كاجتهاد الآحاد، وقد سألت شيخنا إمام الأئمة أبا المعالي[٣] رحمه الله تعالى عن هذا الموضع، فقال: انحصار الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القرآن عن غيرهم، فلقد كان يتلقاه أهلُ كلِّ بلد يقرؤه منهم الجم الغفير عن مثلهم، وكذلك دائما، والتواتر حاصل لهم، ولكن الأئمة الذين تصدوا لضبط الحروف وحفظوا شيوخهم منها وجاء السند من

---

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ٤٢

(٢) فتاوى ابن الصلاح ١/ ٢٣١ فتوى رقم (٧٨) منجد المقرئين لابن الجزري ١/ ٢٠

(٣) هو الشيخ أبو المعالي محمد بن أحمد المعروف بابن اللبان الدمشقي توفي عام ٧٧٦هـ

جهتهم، وهذه الأخبار الواردة في حَجة الوداع ونحوها أجلى، ولم تزل حَجة الوداع منقولةً عمن يحصل بهم التواتر عن مثلهم في كل عصر، فهذه كذلك، وقال: هذا موضع ينبغي التنبيه له) [1]

وقال في موضع آخر: (وتعيينهم إما لكونهم تصدوا للإقراء أكثر من غيرهم، أو لأنهم شيوخ المعين كما تقدم، ومن ثَمَّ كره من كره من السلف أن تُنسب القراءة إلى أحد، روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي قال: كانوا يكرهون سند فلان وقراءة فلان، قلت: وذلك خوفا مما توهَّمه أبو شامة من أن القراءة إذا نُسِبت إلى شخص تكون آحادية، ولم يدر أن كل قراءة نسبت إلى قارئ من هؤلاء كان قراؤها زمن قارئها وقبلَه أكثر من قرائها في هذا الزمان وأضعافهم، ولو لم يكن انفراد القراء متواترا لكان بعض القرآن غير متواتر) [2]

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١ / ٨١
(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١ / ٧٩-٨٠

المبحث الثالث
شبهة جواز القراءة بالمعنى

المطلب الأول: القائلون بشبهة جواز القراءة بالمعنى وأدلتهم:

ذهب بعض المفسرين واللغويين إلى جواز القراءة بالمعنى مما يوافق قواعد اللغة العربية ولغات العرب ولهجاتهم، ولا يخالف معنى الآية، وإن لم تثبت به الرواية.

وهو قول بعض المفسرين ومنهم الزمخشري[1]، واللغويين كابن جني[2]، والمتكلمين كما نقله عنهم القاضي أبو بكر الباقلاني في الانتصار والزركشي في البرهان والسيوطي في الإتقان[3]، ونسبه الفخر الرازي لأبي حنيفة[4].

---

(١) قال به في تفسير الكشاف ٤/ ٢٨١ عند تفسير آية ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴾ [الدخان: ٤٣ – ٤٤] فبعد ذكر الأثر الوارد عن أبي الدرداء أنه صوب قراءة من قرأ (طعام الفاجر) لقوله (طعام الأثيم) قال الزمخشري : (وبهذا يستدل على أنّ إبدال كلمة مكان كلمة جائز إذا كانت مؤدية معناها) .

(٢) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ٢/ ١٥ – ٢/ ٣٣٦ورد عليه الإمام الفخر الرازي في تفسيره ٣٠/ ٦٨٦ والزركشي في البرهان ٣/ ٣٨٨

فالفخر الرازي عند قوله تعالى (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا) [المزمل : ٦] ذكر رواية أنس حين قرأ (وأصوب قيلا) فقيل له : يا أبا حمزة إنما هي (وأقوم قيلا) فقال : وَأَصْوَبُ وَأَهْيَأُ وَاحِدٌ، قَالَ ابْنُ جِنِّيٍّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا يَعْتَبِرُونَ الْمَعَانِيَ، فَإِذَا وَجَدُوهَا لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى الْأَلْفَاظِ وَنَظِيرُهُ مَا رُوِيَ أَنَّ أَبَا سَوَّارٍ الْغَنَوِيَّ كَانَ يَقْرَأُ: (فَحَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ) بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ جَاسُوا، فَقَالَ: حَاسُوا وجاسوا واحد)

وقال الزركشي : (وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ جِنِّيٍّ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ إِلَّا بِالرِّوَايَةِ. وَقَوْلُهُ:" إِنَّهُمَا بِمَعْنًى وَاحِدٍ " لَا يُوجِبُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِ الرِّوَايَةِ كَمَا ظَنَّهُ أَبُو الْفَتْحِ) البرهان في علوم القرآن ٣/ ٣٨٨

(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢/ ١٢٦الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ٢٦٧ غيث النفع للصفاقسي ص٢١٨ القراءات القرآنية تاريخ وتعريف د. عبد الهادي الفضلي ص ٨٢ المدخل لدراسة القرآن الكريم د. محمد أبو شُهبة ص ٢٠٠- ٢١١

(٤) تفسير الفخر الرازي ٢٧/ ٦٦٤ حيث قال : (مذهب أبي حنيفة أن قراءة القرآن بالمعنى جائز)

وتلقفه بعض المستشرقين كالمستشرق الفرنسي (ريجي بلاشير) المتوفى عام ١٩٧٣م، والمهتم باللغة العربية والأدب، وصرح به في كتابه (المدخل إلى القرآن)، وتابعه الدكتور (مصطفى مندور) في رسالته (الشواذ)، وهي رسالة تكميلية لنيل درجة الدكتوراة من كلية الآداب بجامعة باريس، ولرأيه من اسم رسالته أوفر الحظ والنصيب، فهو رأي شاذ لا يُعوَّل عليه ولا يُلتفت إليه، والملاحَظ اهتمام الأخيرين بالأدب وتخصصُهما فيه بعيدا عن علوم الشريعة فضلا عن علوم القرآن والقراءات، وأحسن الدكتور عبد الصبور شاهين رحمه الله في الرد عليهما وتفنيد مزاعمهما في كتابه (تاريخ القرآن)[١].

قال الإمام ابن الجزري: (وأما القراءة بالمعنى من غير أن يَنقل قرآنا، فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلاً، والمجترئ على ذلك مجترئ على عظيم، وضال ضلالا بعيدا، فيُعزَّر ويُمنع بالحبس ونحوه) [٢]

وقال الإمام الزركشي: (وقال قومٌ من المتكلِّمين: إنه يسوغُ إعمال الرَّأي والاجتهاد في إثبات قراءة وأوجه وأحرف إذا كانت تلك الأوجه صوابا في اللّغة العربيَّة وإن لم يَثْبُت أن النبي ﷺ قَرَأَهَا، بِخِلَافِ مُوجَبِ رَأْيِ الْقِيَاسِيِّينَ وَاجْتِهَادِ الْمُجْتَهِدِينَ، وأبى ذلك أهل الحق وأنكروه وخطَّأوا من قال بذلك وصار إليه) [٣]

وبيَّن الإمام الأصولي المالكي ابن الحاجب أن القراءة بالمعنى أشدُّ تحريما من القراءة الشاذة وهي أولى بالتحريم منها، لافتقارها للسند أصلا، والتي مبناها الاجتهاد المحض فقال:

(لا يجوز أن يُقرأ بالقراءة الشاذة في صلاة، ولا غيرها عالما كان بالعربية أو جاهلا، وإذا قرأ بها قارئ، فإن كان جاهلا بالتحريم عُرِّف به، وأُمر بتركها، وإن كان عالما أُدِّب بشرطه، وإن أصرَّ على ذلك أدب على إصراره وحبس إلى أن يرتدع عن ذلك، وأما تبديل "آتنا" بـ"أعطنا" و"سوَّلت" بـ"زيَّنت" ونحوه فليس هذا من الشواذ، وهو أشد تحريما والتأديب عليه أبلغ، والمنع منه أوجب) [٤]

(١) تاريخ القرآن د. عبد الصبور شاهين ص ٨٦
(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١/ ٢٠
(٣) البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٢٦
(٤) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ١/ ٢٠

وقال الإمام ابن الصلاح في فتاواه: (وأما القراءة بمجرَّد المعنى من غير تقييد بنقل من ذاكره عن من تقدمه فذلك إفراط في الزيغ زائد، وكان ما وقع من ابن شنبوذ وابن مِقْسَم ووثب عليهما الإنكار من أهل العلم بالقرآن واستتيبا وكفى، فليتق الله الجليلَ عظُم جلالُه، ولا يستجرئ على كتابه فقد علم ما علم على المحرف له والله أعلم) [1].

واستندوا إلى بعض الروايات الموهمة لجواز ذلك ومنها:

١- عن أبيّ بن كعب، رضي الله عنه، قال: قرأت آية وقرأ ابن مسعود خلافها، فأتيت النّبيّ ﷺ فقلت: ألم تقرئني آية كذا وكذا؟ قال: «بلى»، فقال ابن مسعود: ألم تقرئنيها كذا وكذا؟ فقال: «بلى، كلاكما محسن مجمل» قال: فقلت له، فضرب صدري، فقال: «يا أبيّ بن كعب، إنّي أقرئت القرآن فقيل لي: على حرف أو على حرفين؟ قال: فقال المَلَك الذي معي: على حرفين، فقلت: على حرفين، فقال: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي: على ثلاثة، فقلت: على ثلاثة، حتّى بلغ سبعة أحرف، ليس منها إلّا شاف كاف، إن قلت: (غفورا رحيما) أو قلت: (سميعا عليما) أو قلت: (عليما سميعا) فالله كذلك، ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب) [2]

---

(١) فتاوى ابن الصلاح ١/ ٢٣٣

(٢) أخرجه أحمد (٢١١٤٩) وأبو داود (١٤٧٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٩٨٩) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١٣) وإسناده صحيح صححه ابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٢٨٣ والسيوطي في الإتقان ١/ ١٦٧والألباني في صحيح أبي داود (١٤٧٧) والسلسلة الصحيحة ٢/ ٤٩٩ والارناؤوط في تحقيق مسند أحمد (٢١١٤٩) وآخرون ، وأصل الحديث عند مسلم (٨٢٠-٨٢١) وغيره دون اللفظ الأخير (إن قلت : غفورا رحيما ...) .

وروي هذا المعنى مرفوعاً عن أبي طلحة رضي الله عنه : (أن النبي ﷺ قال: يا عمر، إن القرآن كُلَّه صواب، ما لم يُجْعَلْ عذاب مغفرةً أو مغفرةٌ عذاباً) أخرجه أحمد في المسند (١٦٣٦٦) قال شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن ، وأخرجه الروياني في مسنده (١٤٩٢) ، والمتقي الهندي في كنز العمال (٢٨٥٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: (إن هذا القرآن أُنْزِلَ على سبعة أحرف، فاقرءوا ولا حرج، ولكن لا تختموا ذكر رحمة بعذاب، ولا ذكر عذاب برحمة) أخرجه الطبري في تفسيره ١/ ٤٥ (٤٥) والبيهقي في السنن الصغير (١٠٠٨) وابن عبد البر في التمهيد ٨ / ٢٨٨ =

٢- عن ابن مسعود رضي الله عنه: (أنه كان يقرئ رجلاً أعجمياً ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴾ [الدخان: ٤٣ – ٤٤] فجعل الرجل يقول: (طعام اليتيم) فردَّ عليه، كُلُّ ذلك يقول (طعام اليتيم) فقال ابن مسعود: قل طعام الفاجر، ثم قال ابن مسعود: ليس الخطأ أن يقرأ (غفور رحيم) مكان (عزيز حكيم) ولكن الخطأ أن يقرأ ما ليس منه، أو يختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة)[1]

وروي نحوه عن أبي الدرداء رضي الله عنه[2].

=والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٠١) قال أحمد شاكر: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أُنزِل القرآن على سبعة أحرف : عليماً حكيماً غفوراً رحيماً) أخرجه أحمد في المسند (٨٣٩٠) قال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

(١) أخرجه أبو يوسف القاضي في الآثار ص٤٤ رقم (٢٢٣) من طريق أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود به ، وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ١ / ٣١١ – ٣٥٥ ، وعبد الرزاق في المصنف (٥٩٨٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٧٦) ، والطبراني في الكبير (٨٦٨٣) ، والسيوطي في الدر المنثور ٧/ ٤١٨.

وذكر ابن عبد البر في التمهيد عن الإمام مالك قال: (أقرأ عبد الله بن مسعود رجلاً ...وذكر الرواية، فقيل لمالك: أترى أن يُقْرَأَ كذلك؟ قال: نعم أرى أن ذلك واسعاً) التمهيد ٨/ ٢٩٢

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٢/ ٤٣ وعبد الرزاق في المصنف (٥٩٨٦) والحاكم في المستدرك (٣٦٨٤) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، لكن لفظ الحاكم: قال الرجل (طعام اليثيم) بالثاء وهو أقرب لأصل الكلمة (الأثيم)

وذكر السيوطي في الدر المنثور حديثاً عزاه لابن مردويه عن أبي بن كعب أنه كان يقرئ رجلاً فارسيا فكان إذا قرأ عليه ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴾ [الدخان: ٤٣ – ٤٤] قال: طعام اليتيم فمرَّ به النبي ﷺ فقال: (قل له طعام الظالم) فقالها ففصح بها لسانه) لكن هذا الحديث ليس له أصل في كتب السنة والوارد هو الموقوف على ابن مسعود وأبي الدرداء.

٣- عن أنس رضي الله عنه أنه قرأ (إن ناشئة الليل هي أشد وطئاً وأصوب قيلاً) [المزمل: ٦] فقيل له يا أبا حمزة: إنما هو (وأقوم قيلا) فقال: وأقوم وأصوب وأهيأ واحد(١).

٤- وروي عن أبي سَوّار الغَنوي أنه كان يقرأ الآية: (فجاسوا خلال الديار) [الإسراء: ٥] يقرأها (فحاسوا) بالحاء غير المعجمة، فقيل له: إنما هي فَجاسُوا فقال: حاسوا وجاسوا واحد(٢).

المطلب الثاني: الردود العلمية على شبهة جواز القراءة بالمعنى:

والرد على هذا المذهب وهذه الشبهة رغم وضوح ضعفها وتهافت مبناها من وجوه كثيرة:

١- القول بجواز القراءة بالمعنى مخالف للأدلة الثابتة في الكتاب والسنة والآثار والإجماع والمقرِّرة لكون القراءات وحيا منزلا لا اجتهاد في أصل وضعها، فالقرآن لفظه ومعناه منزَّل من عند الله تعالى، وقد تواتر نقله وتعبدنا الله بتلاوته وصار الإعجاز منوطاً باللفظ والمعنى معاً(٣)ولا يفهم من الآثار الواردة جواز القراءة بالمعنى بل يمكن توجيهها بما سيأتي ذكره.

٢- القرآن يثبت بالتواتر المفيد للعلم اليقيني القطعي، فلا يجوز إبدال لفظ بآخر دون سماع برواية متواترة وإن صح المعنى، فالقول بتجويز القراءة بالمعنى هو تجويز لوضع لفظ مكان لفظ، وهذا التبديل جاء في القرآن نفيه عن النبي ﷺ ذاته فكيف يسوغُ تجويزه لغيره ؟!

قال تعالى:﴿ قُلۡ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِ نَفۡسِيٓۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۖ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ١٥ ﴾ [يونس: ١٥] وقال تعالى:﴿ تَنزِيلٌ

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣ / ٦٨٥ وأبو يعلى في مسنده (٤٠٢٢) ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل ١ / ٤٠ وأورده السيوطي في الدر المنثور ٨ / ٣١٧ وزاد نسبته لابن الأنباري في المصاحف.

(٢) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ٢/ ٣٣٦ تفسير الرازي ٣٠/ ٦٨٦

(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ٣٢ مباحث في علوم القرآن د. صبحي الصالح صـ١٠٧.

مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة:٤٣- ٤٦]

ولا عبرة بمعارضة المتواتر بأخبار آحادية مهما بلغت رتبتها من الصحة، فالآحاد لا يقوى على معارضة المتواتر.

قال ابن مجاهد في كتاب السبعة: (وَلَا يَنْبَغِي لِذِي لب أَن يتَجَاوَز مَا مَضَت عَلَيْهِ الْأَئِمَّة وَالسَّلَف بِوَجْه يرَاهُ جَائِزا فِي الْعَرَبيَّة أَو مِمَّا قَرَأَ بِهِ قارىء غير مجمع عَلَيْهِ)(١)

وقال أبو بكر ابن الأنباري: (وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائغين إلى أن قال: من قرأ بحرف يوافق معنى حرف من القرآن فهو مصيب، إذا لم يخالف معنى ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له، واحتجوا بقول أنس هذا، وهو قول لا يعرج عليه ولا يلتفت إلى قائله، لأنه لو قرأ بألفاظ تخالف ألفاظ القرآن إذا قاربت معانيها واشتملت على عامتها، لجاز أن يقرأ في موضع (الحمد لله رب العالمين) [الفاتحة: ٢]: الشكر للباري ملك المخلوقين، ويتسع الأمر في هذا حتى يبطل لفظ جميع القرآن، ويكون التالي له مفتريا على الله عز وجل، كاذبا على رسوله ﷺ)(٢)

٣- الحمل على التمثيل للمقاربة بين الحروف لا تجويز الرواية بالمعنى:

رواية أبي بن كعب الصحيحة لا بد من تأويلها تأويلا يخرجها من دلالة الظاهر الذي يوهم جواز القراءة بالمعنى لوجود الصارف الموجب لصرفها، وهو قواطع الأدلة من القرآن على كون ألفاظه وحروفه هي تنزيل من رب العالمين كما سبق ذكره.

فهي محمولة على ضرب المثل للمقاربة بين معاني الحروف، وأنها لا تتعارض، لا على فتح باب الاجتهاد في إبدال الألفاظ، ففي حديث أبيّ أراد النبي ﷺ بيان أنّ اختلافهما في القراءة لم يكن عن تعارض و تضاد، فإنّ القرآن أنزل على أكثر من وجه، ولم يرد النبي ﷺ الترخيصَ لهم بإبدال الألفاظ بما يقاربها بالمعنى اجتهادا منهم، بدليل أن الصحابيين أبيا وابن مسعود إنما قرآ بالوجهين اللذين أقرأهما النبي ﷺ لا باجتهادهما، فدل ذلك على أن المذكور في آخر الحديث من إبدال (غفورا رحيما) بـ (سميعا عليما) إنما هو لتقريب المراد بضرب المثل لا لتجويز الإبدال بالاجتهاد.

---

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد ص٨٧

(٢) تفسير القرطبي ١٩/ ٤١

قال الإمام ابن عبد البر في التمهيد تعليقا على حديث أبي: (إنما أراد ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها، أنها معان متفق مفهومها، مختلف مسموعها لا تكون في شيء منها معنى وضده ولا وجه يخالف وجها خلافا ينفيه أو يضاده كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده وما أشبه ذلك)[1]

٤- ضعف الآثار الواردة في جواز القراءة بالمعنى كأثر ابن مسعود وأنس وغيرهما:

قال أبو بكر ابن الأنباري - بعد أن ذكر رواية الأعمش، عن أنس-: (.. واحتجوا بقول أنس، وهو قول لا يعرج عليه ولا يلتفت إلى قائله... إلى أن قال: والحديث الذي جعلوه قاعدتهم في هذه الضلالة لا يصح عن أحد من أهل العلم؛ لأنه مبني على رواية الأعمش عن أنس، فهو مقطوع ليس بمتصل فيؤخذ به، مِن قِبَلِ أن الأعمش رأى أنسا، ولم يسمع منه)[2].

٥- الحمل على التفسير لا القراءة:

يمكن حمل قول ابن مسعود وأبي الدرداء (قل طعام الفاجر) وقول أنس: (وأصوب قيلا) على إرادة التفسير لا إرادة اللفظ نفسه، فهذه الألفاظ ذكرت على وجه التفسير للفظ القرآني لا على كونها وجها جائزا في القراءة، فابن مسعود لم يُرِد إقراء الرجل لفظ القرآن، وإنما أراد توضيح المعنى له؛ كي يكون ذلك وسيلة إلى النطق بالصواب.

- قال الإمام الرازي في تفسيره بعد أن ذكر رواية أنس واستدلال ابن جني بها على الجواز:

(وأنا أقول: يجب أن نحمل ذلك على أنه إنما ذكر ذلك تفسيرا للفظ القرآن، لا على أنه جعله نفسَ القرآن، إذ لو ذهبنا إلى ما قاله ابن جنّي لارتفع الاعتماد عن ألفاظ القرآن، ولجوَّزنا أنَّ كل أحد عبر عن المعنى بلفظٍ رآه مطابقا لذلك المعنى، ثم ربما أصاب في ذلك الاعتقاد، وربما أخطأ، وهذا يجر إلى الطعن في القرآن، فثبت أنه حمل ذلك على ما ذكرناه)[3].

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ٢/ ٢٨٣-٢٨٤

(٢) تفسير القرطبي ١٩/ ٤٢

(٣) تفسير الفخر الرازي ٣٠/ ٦٨٦

- وقال الماوردي: (وأما استدلالهم بحديث ابن مسعود فكان مقصوده التنبيه على المعنى ليفهم اللفظ على صيغته لأننا أجمعنا أن إبداله باللفظ العربي لا يجوز)[١]

- وقال القرطبي في تفسيره - نقلا عن أبي بكر الأنباري، تعليقاً على استدلالهم بأثر ابن مسعود: (ولا حجة في هذا للجُهّال من أهل الزيغ أنه يجوز إبدال الحرف من القرآن بغيره ؛ لأن ذلك إنما كان من عبد الله تقريبا للمتعلم، وتوطئة له للرجوع إلى الصواب، واستعمال الحق، والتكلم بالحرف على إنزال الله، وحكاية رسول الله ﷺ) [٢]

- وإلى ذلك ذهب الإمام أحمد بن المنير عالم الإسكندرية وقاضيها وخطيبها، صاحب كتاب «الانتصاف فيما تضمنه الكشاف » المطبوع بحاشية الكشاف، فقال تعقيبا على قول الزمخشري بالجواز واستدلاله بالأثر الوارد عن أبي الدرداء: (لا دليل فيه لذلك، وقول أبي الدرداء [٣]محمول على إيضاح المعنى، ليكون وضوح المعنى عند المتعلم عونا على أن يأتي بالقراءة كما أنزل، على هذا حمله القاضي أبو بكر في كتاب «الانتصار» وهو الوجه والله أعلم)[٤]

- وقال ابن السمين الحلبي تعليقا على قول الزمخشري بالجواز بعد ذكره لروايتي أنس وابن سوّار الغَنوي: (قلت: له غَرَضٌ في هاتين الحكايتين، وهو جوازُ قراءة القرآن بالمعنى، وليس في هذا دليلٌ؛ لأنه تفسيرُ معنىً، وأيضاً فما بَيْنَ أيدينا قرآنٌ متواترٌ، وهذه الحكايةُ آحادٌ) [٥]

٦- الحمل على نسخ القراءة:

حمل هذه الألفاظ الواردة عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس على أنها من القراءات المنسوخة التي لم تثبت في العرضة الأخيرة، ولم يثبتها الخليفة عثمان رضي الله عنه في المصحف المجموع المُوَحَّدِ في عهده، وقد نزلت في أول الأمر للتوسعة على الناس،

---

(١) الحاوي الكبير للماوردي ٢/ ١١٥

(٢) تفسير القرطبي ١٦/ ١٤٩

(٣) والمراد من قول أبي الدرداء هو كقول ابن مسعود (قل طعام الفاجر) فقد روي مثله عن أبي الدرداء كما سبق ذكره .

(٤)الانتصاف فيما تضمنه الكشاف لابن المنير الإسكندري ،مطبوع بحاشية الكشاف للزمخشري ٤/ ٢٨١

(٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لابن السمين الحلبي ١٠/ ٥١٩

وهناك كثير من القراءات غير المتواترة المخالفة لرسم المصحف العثماني من جنس هاتين القراءتين وداخلة في الأحرف المنسوخة لعدم تواترها وخروجها من الجمع العثماني الذي كُتِبَ بلغة قريش.

ومما يدل على أنها قراءات مسموعة منسوخة وليست قراءة اجتهادية بالمعنى أنها ذكرت عن بعض قراء السلف من التابعين وقرأوا بها، وقد قرأ (فحاسوا) بالحاء أبو السّمّال، وطلحة بن مصرف [١].

قال ابن الجزري: (نص كثير من العلماء على أن الحروف التي وردت عن أُبَيّ وابن مسعود وغيرهما مما يخالف هذه المصاحف منسوخة) [٢].

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: (وإذا ثبتت هذه الرواية- يريد رواية أبي- حُمِل على أن هذا كان مطلقا ثم نُسِخ، فلا يجوز للناس أن يبدلوا اسما الله تعالى في موضع بغيره مما يوافق معناه أو يخالفه) [٣]

ومن الشواهد على القراءات المنسوخة المخالفة لرسم المصحف ولغة قريش:

أ- عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: سمع عمر رضي الله عنه رجلاً يقرأ هذا الحرف (ليسجننه عتّى حين) بالعين فقال له عمر: من أقرأك هذا؟ قال: ابن مسعود، فقال عمر: (ليسجننه حتى حين) [يوسف: ٣٥] ثم كتب إلى ابن مسعود: سلام عليك أما بعد، فإن الله أنزل القرآن فجعله قرآناً عربياً مبيناً، وأُنْزِل بلغة هذا الحي من قريش، فإذا أتاك كتابي هذا فأقرئ الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل) [٤]

ب- وكذلك قال عثمان رضي الله عنه للقرشيين الثلاثة عند جمع القرآن (إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل القرآن بلسانهم) ففعلوا ذلك) [٥].

---

(١) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ٢/ ١٥ تفسير البحر المحيط لأبي حيان ٧/ ١٤

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ٣٢.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٤٣ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ١/ ٤٤

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤ / ٦٤١ (١٨٠١) وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/ ٥٣٥ وزاد نسبته لابن الأنباري في كتاب (الوقف والابتداء) وأورده المتقي الهندي في كنز العمال (٤٨١٣) والباقلاني في الانتصار لنقل القرآن ٢/ ٥٥٣.

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٠٦ – ٤٩٨٤ – ٤٩٨٧).

- وقد اختلفوا مع زيد بن ثابت ﷺ في لفظ (التابوت) أو (التابوه) فرفع ذلك إلى عثمان فقال (اكتبوه التابوت فإنه نزل بلسان قريش)[1]

جـ- ومثل ذلك قراءة ابن مسعود (كالصوف المنفوش) لآية ﴿ كَٱلْعِهْنِ ٱلْمَنفُوشِ ﴾ [القارعة: ٥][2]

- وقراءة ابن مسعود (فامضوا إلى ذكر الله) لآية ﴿ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ٩][3]

- وقراءة ابن مسعود وابن عباس (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) لآية (﴿ وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف: ٧٩][4]

٧- يحتمل أن ابن مسعود ﷺ لم يقل ذلك وهو يعتقد أن يجيز له القراءة بذلك، وإنما قال ذلك لمّا ضجر منه لكثرة خطئه فيها، فقال ذلك على وجه البيان، فأخبره أنه طعام الفاجر ليظهر له أنه الأثيم، فكأنه يقول: اعقل ما يقال لك إنما هو الفاجر الأثيم ليس هو اليتيم، قاله أبو بكر الباقلاني[5]

٨- الحمل على إرادة إقرار المعنى لا إقرار القراءة بالمعنى:

يحتمل أن ابن مسعود وأنساً لم يريدا إقرار القراءة، وإنما أرادا إقرار المعنى، وأنه ليس بالخطأ الفاحش، ومن قرأ (غفور رحيم) مكان (عليم حكيم) لا يليق أن يقال له أخطأت؛ لأنها كلها أسماء لله صحيحة، فسياق الكلام ليس في إثبات القرآنية، وإنما في إقرار المعنى وإلا فالألفاظ مطلوبة في كل الأحوال.

- قال أبو عبيد بعد ذكر رواية ابن مسعود: (أرى عبد الله إنما أراد بهذا أنه إذا سمع السامِعُ من يقرأ هذه الحروفَ من نعت الله عز وجل لم يَجُزْ له أن يقول: أخطأت؛ لأنها

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٣١٠٤) وابن حبان في صحيحه (٣٦٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٩٩٣).

(٢) معاني القرآن للفراء ٣/ ٢٨٦ مختصر شواذ القراءات لابن خالويه ص ١٧٨ إعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه ٢/ ٥٢٣.

(٣) مختصر شواذ القراءات لابن خالويه صـ ١٥٦ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ٢/ ٣٢١ معاني القرآن للزجاج ٥/ ١٧١ المحرر الوجيز لابن عطية ٥/ ٣٠٩ معاني القرآن للفراء ٣/ ١٥٦.

(٤) تفسير الطبري ١٨ / ٨٣ زاد المسير ٣/ ١٠٢ المحرر الوجيز لابن عطية ٣/ ٥٣٥.

(٥) الانتصار لنقل القرآن للقاضي أبي بكر الباقلاني ص٣٢٥.

كلها من نعوت الله تعالى، ولكن يقول (هو كذا وكذا) على ما قال أبو العالية[1]، وليس وجهه أن يضع كُلَّ حرف من هذا في موضع الآخر وهو عامد لذلك، فإذا سمع رجلاً ختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة فهناك يجوز له أن يقول: أخطأت؛ لأنه خلاف الحكاية عن الله عز وجل فهذا عندنا مذهب عبد الله في الخطأ[2].

- وقال أبو بكر الباقلاني بعد ذكر رواية أنس: ويحتمل أن يكون أنس فهم من الأخذ عليه أنه استصعب غلطه وشنع عليه، فأخبره أن هذا ليس بالسديد، وأن أصوب وأقوم وأهيأ سواء، وإلا لم تجز القراءة عنده إلا بـ (أقوم) لأن القراءة عبادة، وليس هو كغلط من بَدَّلَ القرآن بما لا ينبئ عن معناه)[3]

٩- على فرض ثبوت جواز قراءة القرآن بالمعنى عن ابن مسعود فإن قول ابن مسعود رضي الله عنه ليس حجة في مثل هذه المسألة الخطيرة، بل هو مخالف لإجماع المسلمين على المصحف العثماني، ولعله رجع رضي الله عنه عن ذلك.

وقد نُقِلَ أيضاً عن ابن مسعود ترك المعوِّذَتَيْن وعدم إثباتهما في المصحف لكونهما تعويذتين لا قرآناً وكذلك الفاتحة، ولم يوافَق على ذلك[4]، وقد رجع عن ذلك، بدليل ثبوت قراءته المتواترة بإثبات المعوذتين كما هو معلوم في أسانيد القراءات العشر المتواترة أنها ترجع للسبعة من الصحابة (عثمان وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى وأبو الدرداء) رضي الله عنهم[5].

---

(١) يريد ما أخرجه هو قبل ذلك عن شعيب بن الحبحاب قال: كان أبو العالية الرياحي إذا قرأ عنده رجل لم يقل: ليس كما تقرأ ويقول: أما أنا فأقرأ كذا وكذا – فضائل القرآن لأبي عبيد ١ / ٣٥٥.

(٢) فضائل القرآن لأبي عبيد ١/ ٣٥٥.

(٣) الانتصار لنقل القرآن للقاضي أبي بكر الباقلاني ص٣٢٤.

(٤) تفسير الرازي ١/ ١٨٦.

(٥) كتبت بحثاً في هذه المسألة استوفيت فيه موقف ابن مسعود من المصحف العثماني واعتراضاته عليه وحررت ثبوت هذه الاعتراضات وتوجيهها والجواب عليها وأسميته (العدل والإحسان في تحرير اعتراضات ابن مسعود على مصحف عثمان) نشر في مجلة الشريعة لجامعة الكويت – العدد (٨٧).

١٠- رفض الأمة عمليا وتاريخيا لهذه الشبهة وموتها في مهدها، ولو كانت القراءة بالمعنى حاصلة فعلا لكان بين أيدينا الآن آلاف المصاحف المختلفة نتيجة لذلك.
١١- إن القول بجواز تبديل لفظ بآخر يؤدي إلى ذهاب الإعجاز الذي هو من أهم مميزات القرآن الكريم، وإن كل لفظ فيه مقدر في موضعه خير تقدير، ومعبر أصح تعبير، ولا يمكن أن يسدّ أي لفظ آخر مسدّه.
١٢- إن القول بجواز الرواية بالمعنى في السنة محل خلاف ونظر عند المحدثين، فمن باب أولى منعه في القرآن المجمع على ألفاظه وحروفه المنقول بالتواتر، ويستدل المانع له في السنة بحديث البراء حين علمه النبي ﷺ الدعاء وفيه «ونبيك الذي أرسلت» فلما أراد البراء أن يعرض ذلك الدعاء على النبي ﷺ قال: «ورسولك الذي أرسلت» فأمره النبي ﷺ أن لا يضع «رسول» في موضع لفظة «نبي» علما بأن النبيﷺ متصف بالرسالة والنبوة فإذا كان ذلك كذلك في السنة فكيف يسوغ ذلك في القرآن[1].

وفي ختام هذا البحث أقول: هذا ما تهيأ إعداده، وتيسر إيراده، فإن أصبت فيما ذكرت فهو محض الفضل والإنعام من الله ذي الجلال والإكرام، وما وقع فيه من زلل وخلل وخطل فهو مني ومن الشيطان، فأعوذ بالله من زلات اللسان وهفوات الجَنان ونزغات الشيطان والحمد لله في مفتتح كل أمر ومنتهاه، والصلاة والسلام على رسوله ومصطفاه وعلى آله وصحبه ومن والاه.

(١) المدخل لدراسة القرآن د. محمد أبو شهبة ص٢٠١

الخاتمة

نتائج البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف المخلوقات وبعد:

فبعد هذا التطواف في عرض أبرز الشبهات المثارة حول القراءات والأحرف السبعة والرد عليها أستخلص أبرز النتائج المستفادة والتوصيات المقترحة، وهي على النحو التالي:

١- نقد المتقدمين وطعنهم على القراءات المتواترة لم يكن مبناه سوء الظن والحقد على الإسلام وأهله والطمع في الطعن بمصدر الإسلام ومادته وجوهره وروحه وهو القرآن الكريم كما هو نقد وطعن بعض المستشرقين، بل غالبه يرجع إلى غياب العلم بأساليب اللغة ووجوهها الفصيحة ؛ لأن القراءة المتواترة لا تخالف اللغة فالقرآن نزل بلسان عربي مبين.

٢- المتقدمون من المفسرين واللغويين الذين وردت عنهم جملة من المطاعن في القراءات وردت عنهم كذلك جملة من مواطن الدفاع والذب عن القراءات والأحرف القرآنية والاحتجاج لها من اللغة، بل والاحتجاج بها لإثبات وجوه لغوية فصيحة، ويشهد لذلك كتب التوجيه والاحتجاج والتفسير.

٣- جميع الشبهات المثارة حول القراءات مردودة لا تقوى على مناهضة قواطع الأدلة والبراهين، وهي مبنية إما على روايات ضعيفة تردها الأدلة الصحيحة، أو روايات صحيحة دلالتها على رأيهم ضعيفة وتردها الأدلة القطعية الصريحة.

٤- القرآن الكريم بقراءاته المتواترة هو الحجة على النحاة وقواعدهم اللغوية، ومن قراءاته يستمدون قواعدهم، وليس العكس ؛ لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين، والقراءات المتواترة هي روايات القرآن العظيم المقطوع بها الثابتة بيقين.

٥- القراءات العشر المشهورة متواترة قطعا، وتواترها يشمل الأصول والفرش، ويشمل حال اجتماع القراء وحال انفرادهم، وهذا لازم لتواتر القرآن، وتواتر القرآن لازم لتحقيق حفظه الموعود به ؛ لأن التواتر هو أوثق طرق الثبوت وأعلاها، فلا يمكن أن يتحقق كمال الحفظ وتمامه إلا بتحقق تواتر نقله الذي يستحيل معه تخلف شيء من

القرآن أو تبدله ، وثبوت القرآن يكون بالقطع واليقين لا بغيره، والقراءات هي أبعاض القرآن وأجزاؤه، فكان القول بتواترها لازم للقول بحفظ القرآن.

٦- القول بجواز القراءة بالمعنى مخالف للأدلة الثابتة في الكتاب والسنة والآثار والإجماع، والمقرِّرة لكون القراءات وحيا منزلا لا اجتهاد في أصل وضعها، فالقرآن لفظه ومعناه منزَّل من عند الله تعالى، وقد تواتر نقله، وتعبدنا الله بتلاوته، وصار الإعجاز منوطاً باللفظ والمعنى معاً، وكل الآثار الواردة في جواز القراءة بالمعنى إما أنها ضعيفة الإسناد فلا حجة فيه، أو صحيحة ولا حجة فيها كذلك ؛ لأنها لا تقوى على معارضة المتواتر القطعي وهو وجوب القراءة باللفظ الثابت بالتواتر وعدم جوازها بالمعنى ويمكن تأويلها بوجوه كثيرة معتبرة يخرجها عن الظاهر المتوهم.

توصيات البحث

١- إدراج مقرر دراسي يختص بكشف الشبهات المثارة حول القراءات والأحرف السبعة و جردها والرد عليها بالردود العلمية المحررة وذلك في برامج الماجستير والدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن والقراءات وإن تيسر إدراجه كمبحث في توصيف أحد المقررات الجامعية في علوم القرآن فهو أفضل.

٢- الحرص على نشر العلم الصحيح المحرر بالأحرف السبعة والقراءات وربطه بحكمة التيسير لهذه الأمة والخصوصية لها بنزول القرآن على هذه الأحرف السبعة وتثقيف جمهور المسلمين بذلك من خلال وسائل الإعلام المتنوعة المرئية والمسموعة والمقروءة.

٣- إقامة ودعم الهيئات ومراكز البحوث والدراسات القرآنية المهتمة بالقرآن الكريم وقراءاته وزيادة الاهتمام بالتصدي للشبهات والاستشكالات المثارة حولها من المسلمين وغيرهم.

مصادر ومراجع البحث

١. إبراز المعاني من حرز الأماني (شرح الشاطبية) - شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية.

٢. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: أحمد بن محمد البنا الدمياطي (ت:١١١٧هـ) تحقيق: أنس مهرة، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثالثة عام ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م

٣. الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي(ت: ٩١١هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،الطبعة: ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م

٤. الآثار: أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت: ١٨٢هـ) المحقق: أبو الوفا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٥. إعراب القراءات السبع وعللها: الحسن بن أحمد بن خالويه (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد الرحمن سليمان العثيمين، نشر: مكتبة الخانجي – القاهرة – ط١ عام١٩٩٢م.

٦. إعراب القرآن: أبو جعفر النحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٧. الانتصار لنقل القرآن: محمد بن الطيب القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣هـ) تحقيق: د. محمد عصام القضاة - الناشر: دار الفتح - عَمَّان، دار ابن حزم – بيروت - الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٨. الانتصاف فيما تضمنه الكشاف: أحمد بن المنير الإسكندري (ت: ٦٨٣هـ)،مطبوع بحاشية الكشاف للزمخشري ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط٣ عام ١٤٠٧ هـ.

٩. آيات الصفات ومنهج ابن جرير الطبري في تفسير معانيها: د. حسام حسن صرصور، رسالة دكتوراه –الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت، ط أولى عام (١٤٢٤هـ).

١٠. البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) الطبعة الأولى١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م دار إحياء الكتب العربية.

١١. تاريخ آداب العرب: مصطفى صادق الرافعي (ت: ١٣٥٦هـ) الناشر: دار الكتاب العربي

١٢. تاريخ القرآن: د. عبد الصبور شاهين، الناشر: دار نهضة مصر الطبعة ٣ عام ٢٠٠٧م

١٣. تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م

١٤. تفسير ابن الجوزي (زاد المسير في علم التفسير): عبد الرحمن بن على بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط١ عام ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٥. تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز): عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى - ١٤٢٢ هـ
١٦. تفسير أبي حيان (البحر المحيط) : أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ
١٧. تفسير الألوسي (روح المعاني):محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي(ت: ١٢٧٠هـ)-المحقق: علي عبد الباري-دار الكتب العلمية – بيروت-ط١عام ١٤١٥ هـ
١٨. التفسير البسيط: بو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت: ٤٦٨هـ) الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ
١٩. تفسير الزمخشري (لكشاف عن حقائق غوامض التنزيل): أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط٣ عام ١٤٠٧ هـ
٢٠. تفسير السيوطي (الدر المنثور في التفسير بالمأثور): جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت
٢١. تفسير الشوكاني (فتح القدير): محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار ابن كثير - دار الكلم الطيب – دمشق ط١ عام ١٤١٤هـ
٢٢. تفسير الطبري (الجامع لتأويل القرآن): أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: د. عبدالله التركي الناشر: دار هجر الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م
٢٣. تفسير الفخر الرازي (مفاتيح الغيب): محمد بن عمر بن الحسن الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ط٣ - ١٤٢٠ هـ
٢٤. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ) - تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش - الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة- ط ٢ عام ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م
٢٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى العلوي – محمد البكري الناشر: وزارة الأوقاف المغربية، طبعة عام ١٣٨٧هـ.

٢٦. حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (نواهد الأبكار وشواهد الأفكار) : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١ هـ) الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة –عام ١٤٢٤هـ ٢٠٠٥م
٢٧. الحاوي الكبير في فقه الشافعي: علي بن محمد الماوردي (ت: ٤٥٠هـ) المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م
٢٨. حجة القراءات: عبد الرحمن بن محمد أبو زرعة ابن زنجلة (ت: ٤٠٣هـ) تحقيق: سعيد الأفغاني
٢٩. الحجة في القراءات السبع: أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت: ٣٧٧هـ) المحقق: بدر الدين قهوجي الناشر: دار المأمون – دمشق- بيروت ط٢ عام، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م
٣٠. حديث الأحرف السبعة: د. عبد العزيز القارئ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢ م
٣١. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون:شهاب الدين أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق
٣٢. رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ) الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م
٣٣. السبعة في القراءات: أحمد بن موسى أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ) المحقق: شوقي ضيف الناشر: دار المعارف – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ
٣٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) الناشر: مكتبة المعارف
٣٥. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٣٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين الناشر: المكتبة العصرية بيروت
٣٦. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (ت ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد شاكر.
٣٧. السنن الصغير: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية – باكستان ط أولى عام ١٤١٠هـ.
٣٨. السنن الكبرى للبيهقي: أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) – المحقق: محمد عبد القادر عطا – الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م
٣٩. شرح طيبة النشر: أبو القاسم محمد بن محمد النويري (ت ٨٥٧هـ) تحقيق: د. مجدي محمد

سرور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ط أولى عام ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

٤٠. شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن الحسين الطحاوي (ت ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ ١٩٩٤م

٤١. شعب الإيمان : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

٤٢. صحيح ابن حبان: محمد بن حبان أبو حاتم البستي(ت٣٥٤هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ١٩٩٣م.

٤٣. صحيح أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) الناشر: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية

٤٤. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) دار طوق النجاة، طبعة عام ١٤٢٢هـ.

٤٥. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري(ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث.

٤٦. صفحات في علوم القراءات: د. عبد القيوم عبد الغفور السندي، الناشر: المكتبة الإمدادية، الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ.

٤٧. غيث النفع في القراءات السبع: أبو الحسن علي بن محمد الصفاقسي (١١١٨هـ) تحقيق: أحمد محمود عبد السميع الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ

٤٨. فتاوى ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) تحقيق: د. موفق عبدالله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – عالم الكتب ت بيروت ط١ عام١٤٠٧ هـ

٤٩. فضائل القرآن لأبي عبيد: القاسم بن سلاّم البغدادي(ت: ٢٢٤هـ) تحقيق: مروان العطية وآخرين –دار ابن كثير – دمشق ط١–١٤١٥ هـ –١٩٩٥م

٥٠. القراءات أحكامها ومصدرها: د. شعبان محمد إسماعيل الناشر: دار السلام – القاهرة – الطبعة الثالثة عام ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

٥١. القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي: د. محمود أحمد الصغير، الناشر: دار الفكر، دمشق الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ.

٥٢. القراءات القرآنية تاريخ وتعريف: د. عبدالهادي الفضلي، الناشر: دار المجمع العلمي، جدة، طبعة عام (١٣٩٩هـ).

٥٣. القراءات القرآنية وموقف المفسرين منها د. محمد علي حسن عبدالله نشر: مجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض.
٥٤. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال – علاء الدين علي بن حسام الدين الشهير بالمتقي الهندي (ت: ٩٧٥هـ) – المحقق: بكري حياني – صفوة السقا – الناشر: مؤسسة الرسالة – الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م
٥٥. مباحث في علوم القرآن: د. صبحي الصالح، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة والعشرون، عام ٢٠٠٠م
٥٦. مجلة البحوث الإسلامية التابعة للرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد– المملكة العربية السعودية.
٥٧. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ) الناشر: وزارة الأوقاف–المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – الطبعة: ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م
٥٨. مختصر شواذ القراءات: الحسين بن أحمد بن خالويه (ت٣٧٠هـ) – المطبعة الرحمانية – مصر – طبعة عام ١٩٣٤م.
٥٩. المدخل لدراسة القرآن الكريم: د. محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت١٤٠٣هـ) الناشر: مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة الثانية عام ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.
٦٠. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي المعروف بأبي شامة، تحقيق: طيار قولاج الناشر: دار صادر – بيروت عام ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.
٦١. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) – تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ– ١٩٩٠م
٦٢. مسند أبي يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي التميمي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون – دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٦٣. مسند أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ط. الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٦٤. مسند الروياني: أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: أيمن علي أبو يماني – الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة – الطبعة: الأولى، ١٤١٦
٦٥. مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ)المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي -المكتب الإسلامي – بيروت -ط٢- ١٤٠٣هـ.
٦٦. معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: ٢٠٧هـ) المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، ط١
٦٧. معاني القرآن وإعرابه : أبو إسحاق الزجاج إبراهيم بن السري بن سهل (ت: ٣١١هـ) – الناشر: عالم الكتب – بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م
٦٨. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) – المحقق: حمدي السلفي – الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة – الطبعة: الثانية
٦٩. مقالات الكوثري: محمد بن زاهد الكوثري (ت١٣٧١هـ-١٩٥٢م) – نشر: المكتبة التوفيقية – القاهرة – طبعة خالية من سنة الطبع.
٧٠. مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني: محمد عبد العظيم الزُّرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة.
٧١. منجد المقرئين ومرشد الطالبين: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م
٧٢. النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ) المحقق: علي محمد الضباع (ت ١٣٨٠ هـ) الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتب العلمية]
٧٣. نظم طيبة النشر، لابن الجزري: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ) تحقيق: محمد تميم الزغبي، الناشر: دار الهدى – جدة، الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
٧٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس أحمد بن محمد ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر – بيروت طبعة عام ١٩٩٤م.